

مُحتوى التقرير

محافظة رام الله والبيرة، جغرافيا وسكان

محافظة رام الله والبيرة والاحتلال الإسرائيلي

1. الوضع الجيوسياسي في محافظة رام الله والبيرة ضمن اطار اتفاقية اوسلو

ممارسات الاحتلال الإسرائيلي في محافظة رام الله والبيرة

- المستوطنات والبعث الاستيطانية والقواعد العسكرية الاسرائيلية القائمة على أراضي محافظة رام الله والبيرة

محافظة رام الله والبيرة وخطة جدار العزل العنصري الإسرائيلي

2. الآثار السلبية المترتبة على بناء جدار العزل العنصري في محافظة رام الله والبيرة

- أثر جدار العزل العنصري على القطاع الزراعي
- أثر جدار العزل العنصري على التنوع الحيوي
- أثر جدار العزل العنصري على قطاع المياه في
- أثر جدار العزل العنصري على الواقع السياسي
- جدار العزل العنصري الاسرائيلي والقانون الدولي

المعابر الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

- معبر بيتونيا التجاري
- معبر ميكابيم - بيت سيرا
- نقطة عبور موديعين - نعلين
- نقطة عبور عوفاريم - رنتيس
- معبر عوفر

3. المحميات الطبيعية في محافظة رام الله والبيرة - وسيلة اسرائيلية للسيطرة على الاراضي الفلسطينية

4. مصادرة الاراضي الفلسطينية في محافظة رام الله والبيرة بذريعة "أراضي دولة"

5. المخططات الإستيطانية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

- مناطق الأولوية الوطنية في إسرائيل
 - توسيع مستوطنة بيت ايل الاسرائيلية
 - ضم التجمع الاستيطاني موديعين عيليت الى حدود اسرائيل
 - اسرائيل تمنح مجالس المستوطنات الاسرائيلية السيطرة على المزيد من الاراضي الفلسطينية في الضفة الغربية المحتلة بما فيها مناطق "ا" و"ب"
 - مناطق "اطلاق النار" الاسرائيلية – مناطق توسع المستوطنات الاسرائيلية في المستقبل
- محافظة رام الله والبيرة ومنطقة العزل الشرقية

"الممرات الاسرائيلية" في محافظة رام الله والبيرة

6. الطرق الالتفافية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

- حالة دراسية: الامر العسكري الإسرائيلي رقم 06/88/ت: اسرائيل تطبق سياسة الفصل العنصري للطرق في الضفة الغربية المحتلة

هجمات المستوطنين الاسرائيليين على الاراضي والممتلكات في محافظة رام الله والبيرة


الاورام العسكرية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

مُلخَص

1. محافظة رام الله والبيرة، جغرافيا وسكان

تقع محافظة رام الله والبيرة في وسط الضفة الغربية، يحدها من الشمال محافظتي نابلس وسلفيت، ومن الشرق محافظة أريحا والأغوار، ومن الغرب الخط الأخضر (خط الهدنة للعام 1949)، ومن الجنوب محافظة القدس.

وتبلغ مساحة محافظة رام الله والبيرة الإجمالية 855,588 دونماً (855.6 كم²)؛ حيث تصنف هذه المساحة من حيث استخدامات الأراضي إلى سبعة عشر صنفاً رئيسياً وتشمل المناطق العمرانية الفلسطينية والمستوطنات الإسرائيلية والمناطق العسكرية المغلقة والقواعد العسكرية الإسرائيلية والمناطق الزراعية والمناطق المفتوحة والغابات والمواقع الإنشائية. **الخارطة رقم (1):**



كما وتضم محافظة رام الله والبيرة جغرافياً 80 تجمعاً منها أربعة مخيمات للاجئين يدير كل منهما لجنة مخيم. وتشكل مساحة البناء العمراني الفلسطيني في المحافظة ما نسبته 5.44% فقط من مجموع

مساحة محافظة رام الله والبيرة. وتتميز محافظة رام الله والبيرة باختلاف كبير في تضاريسها الجغرافية وارتفاعها عن مستوى سطح البحر. حيث يهيمن عليها تضاريس وادي الأردن، ويتراوح ارتفاع المحافظة بين 219 متر فوق مستوى سطح البحر في الجهة الشرقية عند ساحل البحر الميت، ليصل إلى 937 متراً فوق مستوى سطح البحر نحو الغرب والشمال الغربي.

2. محافظة رام الله والاحتلال الإسرائيلي

عقب حرب العام 1948، تم تأسيس دولة إسرائيل على أكثر من 78% من مساحة فلسطين التاريخية حيث تم ترسيم خط الهدنة في العام 1949 (المعروف أيضاً باسم الخط الأخضر) بين الأراضي الإسرائيلية التي احتلتها إسرائيل وبقية الأراضي الفلسطينية التي أصبحت تعرف باسم "الضفة الغربية" فيما بعد وأصبحت خاضعة للسيادة الأردنية وبقية ذلك حتى حرب الرابع من حزيران عام 1967. وكجزء من هذا الترسيم تم إنشاء "المنطقة الحرام" (No Man's Land) على طول منطقة جنوب غرب محافظة رام الله، ويضم أجزاء من قرى بيت نوبا وبيت لقياء، بيت سيرا، بدرس، المدينة ونعلين، وأراضي قرية صفا والتي شكلت مجموعها ما مساحته 43,884 دونماً (5.1% من مساحة محافظة رام الله الإجمالية).

3. الوضع الجيوسياسي في محافظة رام الله ضمن اطار اتفاقية اوسلو

بدأت الانتفاضة الأولى عام 1987 رفضاً من الشعب الفلسطيني للاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة وللمطالبة بحل عادل ودائم للقضية الفلسطينية. وفي العام 1991، عقد مؤتمر مدريد للسلام على أساس مبدأ "الأرض مقابل السلام" وتطبيق قرارات مجلس الأمن 242 و 338 التي تدعو إلى انسحاب إسرائيل الكامل من المناطق التي احتلتها في العام 1967. وعقدت عدة جولات من المفاوضات بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني كان الجانب الفلسطيني يؤكد فيها على ضرورة وقف الاستيطان باعتباره العنصر الرئيسي الذي يقف حجر عثرة أمام تقدم المفاوضات.

وفي العاصمة النرويجية أوسلو جرت مفاوضات بين منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية من أجل التوصل إلى سلام عادل ودائم، وانتهت بتوقيع اتفاقية إعلان المبادئ في 13 أيلول عام 1993، وتبع ذلك توقيع اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995 والتي تضمنت انسحاب الجيش الإسرائيلي من أجزاء من قطاع غزة وأريحا. وقد حددت المرحلة الانتقالية بخمس سنوات على أن تنتهي في أيار 1999 بحيث يتم في نهايتها حل العقبات الرئيسية مثل الحدود والمستوطنات واللاجئين والمياه و القدس. فنتج عن اتفاقية أوسلو الأولى (أيار 1994) انسحاب قوات الاحتلال الإسرائيلية من حوالي 70% من مساحة قطاع غزة ومساحة محدودة من محافظة أريحا.


هذا وتضمنت اتفاقية أوسلو الثانية والتي تم توقيعها بتاريخ 28 أيلول عام 1995 إجراء انتخابات للمجلس التشريعي الفلسطيني ووضعت جدولاً زمنياً لانسحاب القوات الإسرائيلية من المناطق الفلسطينية المأهولة بالسكان الفلسطينيين. وبناءً على اتفاقية أوسلو الثانية تم تقسيم الضفة الغربية إلى ثلاثة مناطق وهي:-

- منطقة أ، حيث تتمتع السلطة الفلسطينية بكامل السيطرة الامنية و الادارية حيث تتكون منطقة أ من الأجزاء الرئيسية للمدن الكبيرة في الضفة الغربية.
- منطقة ب وتشكل معظم المناطق الفلسطينية المأهولة من البلديات والقرى وبعض المخيمات. و تسيطر السلطة الوطنية الفلسطينية على كامل الشؤون المدنية أما إسرائيل فتسيطر على الشؤون الأمنية.
- اما منطقة ج وهي تغطي باقي المساحة خارج منطقتي أ و ب ولإسرائيل كامل السيطرة على هذه المنطقة أمنيا و اداريا وهي تتكون من جميع المستوطنات الإسرائيلية ومعظم الأراضي الفلسطينية غير المأهولة أو المناطق ريفية المأهولة بشكل محدود.

وفي محافظة رام الله، تم تصنيف ما مساحته 96,458 دونما (96.5 كم مربع) كمنطقة "أ"، في حين تم تصنيف 209,224 دونما (209.2 كم مربع) من أراضي محافظة رام الله كمنطقة "ب"، فيما خضع الجزء المتبقي من أراضي محافظة رام الله والبالغ 549,906 دونما (549.9 كم مربع) الى تصنيف منطقة "ج"، الجدول رقم (1).

الجدول رقم (1): التقسيمات الجيوسياسية لمحافظة رام الله والبيرة وفقا لإتفاقية أوسلو- المرحلة الانتقالية (1995)		
النسبة المئوية	المساحة (دونم)	تصنيف المنطقة
11.3	96,458	منطقة "أ"
24.5	209,224	منطقة "ب"
64.2	549,906	منطقة "ج"
100%	855,588	المجموع
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية-معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج)، 2018		

والجدير بالذكر أن ما يقارب 80 في المائة من السكان في محافظة رام الله يعيشون في المناطق المصنفة "أ" و "ب" والتي تشكل مساحتها الإجمالية 35.8 في المائة من مساحة المحافظة الكلية (305.7 كيلومتر مربع)، في حين يعيش السكان المتبقين في المنطقة المصنفة "ج" والتي تشكل 64.2 في المائة (550 كيلومتر مربع) من مساحة المحافظة الكلية حيث الجزء الأكبر من الأراضي الزراعية والمساحات المفتوحة ومناطق التنمية المستقبلية والتي تشكل مصدر دخل رئيسي للفلسطينيين في المحافظة. الخارطة رقم 2 توضح التقسيمات الجيوسياسية في محافظة رام الله. أنظر الخارطة رقم (2) :



الخريطة رقم (2): التقسيمات الجيوسياسية لمحافظة رام الله والبيرة وفقا لإتفاقية أوسلو- المرحلة الانتقالية (1995)

4. ممارسات الاحتلال الإسرائيلي في محافظة رام الله

- المستوطنات والبؤر الاستيطانية والقواعد العسكرية الإسرائيلية القائمة على أراضي محافظة رام الله

في تحليل للصور الجوية العالية الدقة الذي نفذه معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج) للمستوطنات الإسرائيلية التي أقامتها خلال عقود الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية بما في ذلك محافظة رام الله، تم الكشف عن 36 مستوطنة إسرائيلية غير شرعية قائمة على أراضي محافظة رام الله ويقطنها ما يزيد عن 111,000 مستوطن إسرائيلي. وتحتل هذه المستوطنات ال 36 ما مساحته 34,932 دونم (34.9 كم²)، ما نسبته 4.1 من إجمالي مساحة محافظة رام الله. الجدول رقم (2) أدناه:-

الجدول رقم (2): قائمة بالمستوطنات الإسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

العدد	اسم المستوطنة	المساحة (بالدوم)	سنة الانشاء	التعداد السكاني (2018)
1	جزء من الحي الاستيطاني هيني هاليم داخل الخط الاخضر	45	غير متوفر	----
2	عطيريت	655	1981	849
3	بيت اربيه	1473	1981	4341
4	عوفاريم	493	1988	
5	بيت ايل	1185	1977	6120
6	بيت هورون	625	1977	1139
7	كندا بارك (سياحية)	2576	1968	مستوطنة سياحية
8	دوليف	1123	1983	1282
9	جزء من مستوطنة ايلي	197	1984	----
10	جزء من مستوطنة جفعات زئيف	493	1982	----
11	حلاميئ (نيفيه تسوف)	626	1977	1173
12	هشمونائيم	1136	1985	2880
13	كوخاف هشاهار	1697	1977	1881
14	جزء من مستوطنة كوخاف يعقوب (عبير يعقوف)	397	1984	----
15	معاليه ليفونا	317	1983	793
16	معاليه خماس	1216	1981	1403
17	ميكابيم	5328	1982	15582
18	كفار روت		1977	279
19	لبيد		1996	2706
20	مينورا (كفار هأورانيم)		1998	2716
21	شيلات		1977	501
22	متتياهو	4706	1980	1538
23	موديعين عيليت (كريات سيفر)	4706	1991	52060
24	ميفو هورون	1353	1969	1929
25	جزء من مستوطنة متسبيه راحيل (شيفوت راحيل)	327	1992	----

26	نعاليه	937	1982	1094
27	نخليل	416	1984	464
28	نيلي	761	1981	942
29	واحة السلام (نيفيه شالوم)	157	1970	266
30	عوفرا	2262	1975	3543
31	بيساغوت	856	1981	1806
32	ريمونيم	393	1977	833
33	جزء من مستوطنة الحمام الروماني (السياحية)	75	غير متوفر	مستوطنة سياحية
34	جزء من مستوطنة شعالفيم	267	غير متوفر	----
35	جزء من مستوطنة شيلو	751	1978	----
36	تلمون	2086	1989	3070
	المساحة الاجمالية	34932		111190
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية-معهد الابحاث التطبيقية - القدس (أريج)، 2018				

علاوة على ذلك، قامت إسرائيل في الفترة الممتدة ما بين الأعوام 1996 و2018، ببناء 56 موقعا استيطانيا في محافظة رام الله، والتي باتت تعرف فيما بعد بالبور الاستيطانية¹. وقد بدأت هذه الظاهرة الاستيطانية بالظهور في العام 1996، واخذت بالنقشي في مناطق الضفة الغربية منذ ذلك الوقت وقد اخذت أبعادا مختلفة منذ ذلك الحين، حيث كانت بدايتها دعوة 'شارونية' للمستوطنين اليهود للاستيلاء على مواقع التلال والمرتفعات الفلسطينية للحيلولة دون تسليمها للفلسطينيين لاحقا في إطار تسوية مستقبلية بين الجانبين. ورغم أن الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة ما بين الاعوام 1996 و 2018 ادعت بأنها لم تمنح تلك الظاهرة أي غطاء قانوني بالظاهر، فقد قامت بالرغم من ذلك بتوفير غطاء امني لها ولوجستي لوجودها واستمرارها، وعلى وجه التحديد بعد العام 2001 حين تولى أرييل شارون زمام الحكم وأطلق العنان لهذه البور، الأمر الذي لم يشكل مفاجأة في حينها و خاصة أن المذكور قد أصدر نداءً للمستوطنين الإسرائيليين في العام 1998، حينما تولى وزارة الزراعة الإسرائيلية أبان حكم بنيامين نتنياهو، دعا فيه المستوطنين لاحتلال تلال الضفة الغربية حتى لا تخسر إسرائيل لصالح الفلسطينيين خلال المفاوضات، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع ملحوظ في عدد تلك البور في المناطق الفلسطينية. كما دأب الجيش الإسرائيلي أيضا على مساعدة هؤلاء المستوطنين

¹البور الاستيطانية للمستوطنات هي تقنية مرتجلة من قبل المسؤولين الإسرائيليين بالتعاون مع المستوطنين الإسرائيليين، والتي بموجبها يقوم الأخير بالاستيلاء على قمم التلال وبعض المواقع على مقربة من المستوطنات القائمة من أجل ضم الموقع إلى المستوطنة - إذا كان موجودا ضمن مساحة المخطط الرئيسي للمستوطنة- وكل ذلك تحت الحماية المباشرة للجيش الإسرائيلي.

الإسرائيليين في الانتقال و الاستقرار في تلك المواقع بل و تأمين الحماية لهم و مدهم بالبنية التحتية الأساسية لضمان بقائهم فيها.


وقد أضحت ظاهرة البؤر الاستيطانية تضاهي بظورتها المستوطنات القائمة حيث تسيطر حفنة من المستوطنين على أراضي شاسعة في مناطق عشوائية في الضفة الغربية تعمل على تقطيع أوصال المناطق الفلسطينية وتعزيز سياسة الفصل الإسرائيلية بخلاف ما تم الإشارة إليه في خارطة الطريق بخصوص إزالة تلك البؤر وإقامة دولة فلسطينية مستقلة ذات تواصل جغرافي وتمتع بالسيادة. و الجدير ذكره أن إقامة البؤر الاستيطانية قد تم وفق سياسة إسرائيلية هدفت إلى تضليل المجتمع الدولي فيما يتعلق بالأهداف المنظورة لتلك البؤر، حيث تم إقامة عدد من تلك البؤر ضمن المخططات الهيكلية للمستوطنات القائمة وأصبح يطلق عليها اسم 'أحياء استيطانية' غرضها الالتفاف على الضغوط الدولية على إسرائيل للحد من توسيع المستوطنات. أما النوع الأخر من البؤر فهي تلك التي يتم بناؤها في مناطق خارج حدود المخططات الهيكلية للمستوطنات وبالتالي يمكن اعتبارها نواة لمستوطنات إسرائيلية جديدة. **الجدول رقم (3) أدناه:-**

الجدول رقم (3): البؤر الاستيطانية الإسرائيلية المقامة على أراضي محافظة رام الله والبيرة			
العدد	اسم البؤرة الاستيطانية	المستوطنة الام	تاريخ الانشاء
1	نيفيه ايريز	معاليه مخماس	كانون ثاني 2001
2	شمال جفعات زئيف	جفعات زئيف	كانون ثاني 2002
3	شرق جفعات زئيف	جفعات زئيف	كانون ثاني 2004
4	كوخاف يعقوب شرق	كوخاف يعقوب	كانون ثاني 2003
5	معاليه هاجيت - متسبيه هاجيت	معاليه مخماس	كانون ثاني 1999
6	جبل ارتيس - التلة 857	بيت ايل	كانون ثاني 2001
7	معاليه شلومو - متسبيه شلومو	كوخاف هشاهار	كانون ثاني 2009
8	نحليئيل تل	نحليئيل	كانون ثاني 2002
9	عوفرا شرق	عوفرا	شباط 2001 - تشرين الثاني 2002
10	كنيس تل بنيامين	عوفرا	كانون ثاني 2002
11	عوفرا جنوب	عوفرا	تم تفكيكها من قبل بن اليعيزر
12	بيساغوت شرق	بيساغوت	كانون ثاني 2002
13	زوفيت (اليشع الابتدائية)	حلاميئ	كانون ثاني 1999
14	نيفيه يائير	حلاميئ	كانون ثاني 2001
15	تلة البركة	تلمون	غير متوفر
16	حوريش يارون	تلمون	كانون ثاني 1997
17	متسبيه كراميم	كوخاف هشاهار	كانون ثاني 2001
18	متسبيه داني	معاليه مخماس	كانون ثاني 1999

19	عمونا	عوفرا	كانون ثاني 1997
20	جنوب ايلي	ايلي	شباط 2001 - تشرين الثاني 2002
21	شرق بيت هورون	بيت هورون	كانون ثاني 2002
22	شمال جفعات زئيف - موقع انشائي	جفعات زئيف	2001 شباط - 1996
23	جفعات هاريل	ايلي	كانون ثاني 1998
24	عوفرا شمال شرق	عوفرا	كانون ثاني 2004
25	جنيوت ارييه	عوفرا	كانون ثاني 2001
26	جنوب عوفرا	عوفرا	كانون ثاني 2001
27	شرق بيت ايل	بيت ايل	حزيران 2003 - كانون الثاني 2004
28	شرق بيت ايل	بيت ايل	كانون ثاني 2002
29	شمال موديعين عيليت	موديعين عيليت	حزيران 2002 - 2003
30	شرق نعاليه	نعاليه	كانون الثاني 2002 - اب 2004
31	شمال عطيريت	عطيريت	شباط 2001 - تشرين الثاني 2002
32	متسبيه شلومو جنوب	كوخاف هشاهار	كانون ثاني 2003
33	غرب ريمونيم	ريمونيم	حزيران 2003 - كانون الثاني 2004
34	شمال كوخاف هشاهار	كوخاف هشاهار	حزيران 2003 - كانون الثاني 2004
35	شمال معاليه مخماس	معاليه مخماس	كانون ثاني 2003
36	اقصى شمال معاليه مخماس	معاليه مخماس	حزيران 2002 - 2003
37	مزرعة ميوف هورون	ميوف هورون	كانون ثاني 2002
38	شمال غرب بيت ارييه	بيت ارييه	2001 شباط - 1996
39	هاوره - جنوب ايلي - ابريون	ايلي	كانون ثاني 2002
40	جنوب ايلي (الثلة 792)	ايلي	شباط 2001 - تشرين الثاني 2002
41	جنوب غرب متسبيه راحيل	متسبيه راحيل (شيفوت راحيل)	قبل تشرين الثاني 2002
42	شمال شرق بيساغوت	بيساغوت	2004-2005
43	زيت رعان	تلمون	كانون ثاني 2001
44	نيريا	تلمون	غير متوفر
45	حراشا	تلمون	كانون ثاني 1997
46	شرق تلمون "أ"	تلمون	غير متوفر

47	مبنى البيت المتنقل	تلمون	غير متوفر
48	نيلي شمال شرق	نيلي	غير متوفر
49	هشمونائيا شمال	هشمونائيم	غير متوفر
50	بيساغوت جنوب شرق	بيساغوت	غير متوفر
51	متسبيه هاي	بيساغوت	كانون ثاني 2001
52	ميغرون	جيفع بنيامين (ادم)	كانون ثاني 2002
53	تلة عساف - تقاطع "ت"	بيت ايل	كانون ثاني 2002
54	بيت هجدود - معهد ايريز القانوني	عوفرا	كانون ثاني 2004
55	اهافات هاييم	كوخاف هشاهار	غير متوفر
56	مقر الشرطة البريطانية	جيفع بنيامين (ادم)	كانون ثاني 2002
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية-معهد الابحاث التطبيقية- القدس (أريج)، 2018			

فيما شهدت محافظة رام الله والبييرة ايضا خسارة مساحات شاسعة من أراضيها لغرض انشاء القواعد العسكرية الاسرائيلية والتي باتت فيما بعد تشكل اهمية كبرى بالنسبة لإسرائيل في سبيل ترسيخ وتعزيز سيطرتها على الاراضي الفلسطينية في المحافظة. وخلال أعوام الاحتلال الاسرائيلي، صادرت اسرائيل ما مساحته 7422 دونما (7.4 كم مربع)، 0.9% من مساحة أراضي محافظة رام الله والبييرة لإنشاء عددا من القواعد العسكرية الاسرائيلية، أهمها تلك التي تحاذي مستوطنة بيت ايل الاسرائيلية والقواعد العسكرية التي تقع في المنطقة الشرقية من أراضي المحافظة والمعابر العسكرية الاسرائيلية. أنظر الخارطة رقم (3):-



الخارطة رقم (3): توزيع المستوطنات والبؤر الاستيطانية والقواعد العسكرية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

خلال أعوام الاحتلال الاسرائيلي ال 52 للأراضي الفلسطينية، صعدت إسرائيل من انتهاكاتها تجاه المواطن الفلسطيني وأرضه وممتلكاته، واستمرت في عمليات نهب الأراضي الفلسطينية تحقيقاً لأهدافها الاستيطانية المختلفة من بناء المستوطنات والأحياء الاستيطانية الجديدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتوسيع القائمة منها، في خطوة من شأنها أن تُرسخ من الوجود الإسرائيلي في المنطقة وتفرسه على الأرض بحيث يُصبح واقعاً يصعب تغييره في المستقبل. كما وصعدت إسرائيل من عمليات الهدم للمنازل والمنشآت الفلسطينية في مختلف محافظات الضفة الغربية بذريعة البناء غير المرخص لوقوع هذه المنشآت في المنطقة المصنفة "ج" والتي بحسب اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995 تخضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة، والتي أيضاً، لولا المماطلات الإسرائيلية والتوقف المفاوضات والتأخير المتعمد وإعادة التفاوض على ما تم التفاوض عليه في السابق وعدم التزام إسرائيل بتنفيذ الالتزامات التي تقع على عاتقها، لكانت أصبحت تحت السيطرة الفلسطينية الكاملة، أمنياً وإدارياً. كما طالت الانتهاكات الإسرائيلية لأشجار المثمرة والأراضي الزراعية التي هي مصدر دخل رئيسي لمعظم العائلات الفلسطينية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما طرحت الحكومة الاسرائيلية، ممثلة بوزارتها المختلفة، البناء والإسكان والداخلية وبلدية القدس الإسرائيلية، العديد من

العطاءات والمخططات للبناء في المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، هذا بالإضافة الى الأوامر العسكرية التي طالت الاف الدونمات من الأراضي الفلسطينية وكان معظمها إما لغرض بناء جدار العزل العنصري أو مُصادرة بذريعة أن تلك الأراضي هي ملك لدولة إسرائيل وعلية يُمنع على الفلسطينيين استغلالها دون تصريح صادر عن الجهات الاسرائيلية المختصة. فيما يلي عرض للانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بحسب الإحصائيات الصادرة عن معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج) منذ العام 2000 وحتى العام 2018. الجدول رقم (4):

الجدول رقم (4): الانتهاكات الإسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة في الفترة الواقعة ما بين العام 2000 حتى العام 2018				
العام	منازل مخطرة بالهدم	منازل مهدمة	اشجار مقتلعة	اراضي مصادرة (بالدونم)
2000	0	0	1981	1540
2001	24	5	9420	12758
2002	0	35	282	834
2003	30	28	64398	4655
2004	8	17	30	22002
2005	6	2	1607	10382
2006	1	10	500	705
2007	0	1	0	500
2008	3	2	81	320
2009	4	0	635	179
2010	54	10	845	7243
2011	1	8	435	1315
2012	2	0	790	30
2013	24	17	323	414
2014	24	17	323	414
2015	21	10	5120	820
2016	6	8	212	843
2017	13	6	910	331
2018	10	12	438	355
المجموع	231	188	88330	65640
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية-معهد البحوث التطبيقية – القدس (أريج)، 2018				


5. محافظة رام الله والبيرة وخطة جدار العزل العنصري الإسرائيلي

بدأت سلطات الاحتلال في شهر حزيران من العام 2002 بتنفيذ سياسة الفصل الأحادية الجانب بين إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة من خلال بناء جدار الضم والتوسع و إيجاد منطقة عزل في الجزء الغربي من الضفة الغربية، تمتد من شمالها إلى جنوبها مغتصبة أكثر الأراضي الزراعية خصوبة ، وعازلة التجمعات الفلسطينية إلى جيوب (جيتوهات، كانتونات)، ومقوضه للتواصل الجغرافي بين القرى و المدن الفلسطينية، ومسيطرة على الموارد الطبيعية وضامة لغالبية المستوطنات الإسرائيلية .

وفي محاولة لإضفاء شرعية على مسار جدار العزل العنصري في الضفة الغربية وبالرغم من صدور القرار الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في التاسع من شهر تموز من العام 2004، فقد أقدمت إسرائيل على إجراء تعديلات طفيفة على مسار الجدار في الضفة الغربية بدلا من تلتزم بتفكيك ما تم بناؤه وتعويض المتضررين منه بحسب ما جاء في القرار الاستشاري لمحكمة العدل الدولية. وكان التعديل الأخير على مسار الجدار الفاصل قد تم الإعلان عنه في الثلاثين من شهر نيسان من العام 2007 وتم نشره على الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع الإسرائيلية ، حيث تركزت التعديلات الجديدة على مسار الجدار في مناطق أثارت مُعضلات جغرافية لمسار الجدار في الضفة الغربية حيث ارتكزت على حل مشاكل اعتبرت عثرة أمام سعي إسرائيل الاستمرار في بناء الجدار. هذا وقد أجريت عدة تعديلات على مسار الجدار في الضفة الغربية منذ البدء في بنائه.

ففي محافظة رام الله، بلغ طول جدار العزل العنصري بحسب ما جاء في اخر تعديل اسرائيلي لمسار الجدار، 90 كيلومترا حيث يقطع الجزء الغربي والجنوبي الغربي من المحافظة ليضعها في معزل عن أصحابها، و يأتي على أراضي كل من قرى بني زيد واللبن الغربية وشقبا والاتحاد وقببا ودير قديس وخرينثا وبيت عور الفوقا والطيرة وصفا وشبتين وبدرس والمديا ونعلين وبيت سيرا وبيت نوبا وبيت لقيا وبيتونيا ورام الله. وسوف يضم مسار جدار العزل العنصري في نهاية المطاف 16 مستوطنة إسرائيلية (من أصل 36) على الجانب الغربي من الجدار. الجدول رقم (5) يبين وضع جدار العزل العنصري الإسرائيلي على أراضي محافظة رام الله:

الجدول رقم (5): مراحل بناء جدار العزل العنصري الاسرائيلي على اراضي محافظة رام الله والبيرة	
مراحل بناء جدار الفصل العنصري	طول الجدار (كم)
جدار قائم (ما بين اسمنتي وسياج)	74
جدار مخطط له	16
جدار قيد الانشاء	--
المجموع	90
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية-معهد الابحاث التطبيقية - القدس (أريج)، 2018	



الخريطة رقم (4): مراحل بناء جدار العزل العنصري الاسرائيلي على أراضي محافظة رام الله

هذا وعند الانتهاء من بناء جدار العزل العنصري في محافظة رام الله والبييرة، سوف يعزل جدار العزل العنصري ما مساحته 98,381 دونما (98.4 كيلومتر مربع)، 11.5% من مساحة المحافظة الكلية، الأمر الذي سوف يؤثر سلبا على التجمعات الفلسطينية من جميع النواحي. وأما الدخول إلى هذه الأراضي المعزولة بغض النظر عن نوعها زراعية كانت أم مفتوحة، يُسمح فقط لأصحاب الأراضي الفلسطينيين القادرين على إثبات ملكيتهم للأراضي لدى السلطات الإسرائيلية (كالإدارة المدنية الإسرائيلية التابعة لجيش الاحتلال الإسرائيلي) حيث يتم إصدار التصاريح لأصحاب الأراضي (عادة الأكبر سنا في العائلة) التي تندرج أسماؤهم في صكوك الملكية العقارية. والجدير بالذكر أن الإدارة المدنية الإسرائيلية تقوم بإصدار هذه التصاريح من موسم إلى آخر، الأمر الذي يصعب على أصحاب الأراضي الاعتناء بأراضيهم الزراعية بأنفسهم خصوصا وأن هذه التصاريح لا تشمل الأيدي العاملة أو المعدات اللازمة و الكاملة لفلاحة الأرض. الجدول رقم (6)، يبين تصنيفات استعمالات الأراضي/والغطاء النباتي للأراضي المعزولة خلف جدار العزل العنصري في محافظة رام الله.

الجدول رقم (6): تصنيف استعمالات الأراضي والغطاء النباتي للأراضي المعزولة خلف جدار العزل العنصري في محافظة رام الله والبييرة

الرقم	تصنيف الاراضي المعزولة غرب الجدار	المساحة المعزولة غرب الجدار (بالدونم)	المساحة الكلية للتصنيف في المحافظة (بالدونم)	% من المساحة الكلية للتصنيف (بالدونم)
1	أراضي صالحة للزراعة	31200	341590	9.1
2	غابات	10222	13345	76.6
3	مسطحات مصطنعة	736	10071	7.3
4	أراضي مفتوحة	33366	399225	8.4
5	قاعدة عسكرية إسرائيلية	1413	7356	19.2
6	بوره إستيطانية	26	332	8.0
7	مستوطنة إسرائيلية	20162	34998	57.6
8	منطقة عمرانية فلسطينية	51	46519	0.1
9	منطقة الجدار	1204	1963	61.3
	المجموع	98381	855398	11.5
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية-معهد الابحاث التطبيقية – القدس (أريج)، 2018				

6. الآثار السلبية المترتبة على بناء جدار العزل العنصري في محافظة رام الله والبيرة

كان لبناء جدار العزل العنصري أثر سلبي ومدمر على القطاعات المختلفة في محافظة رام الله والبيرة أهمها القطاع الزراعي والتنوع الحيوي وقطاع المياه هذا بالإضافة الى ما يسببه الجدار حتى الوقت الحاضر من تقطيع لأوصال المحافظة جغرافيا وعزل التجمعات الفلسطينية وتقويض الوضع الاقتصادي في المحافظة. فيما يلي عرض لأهم ما سببه الجدار على كل من القطاع الزراعي والاقتصادي والتنوع الحيوي:

• أثر جدار العزل العنصري على القطاع الزراعي

يشكل جدار العزل العنصري خطرا على القطاع الزراعي في محافظة رام الله ويهدد جزء لا يستهان به من سلة الغذاء وذلك لما سيعزل من الاراضي الزراعية والاشجار المثمرة في المحافظة عند استكمال بناؤه في المنطقة الغربية. وتبلغ مساحة الاراضي الزراعية التي سوف يعزلها الجدار حال الانتهاء من بناؤه في المحافظة 31,200 دونما (31.2 كيلومتر مربع) في منطقة العزل الغربية، ما

نسبته 9.1% من المساحة الكلية للأراضي الزراعية في محافظة رام الله والبالغه 341,590 دونما (341.6 كم مربع) حيث ستصبح معزولة عن اصحابها الفلسطينيين في المحافظة و لن يتمكنوا من الوصول اليها الا بتصريح خاص صادر عن الادارة المدنية الاسرائيلية في محافظة رام الله.

ويشكل الجزء القائم حاليا من الجدار حاجزا امام حركة المواد الغذائية من المناطق القروية في المحافظة باتجاه المدن الرئيسية الامر الذي يشكل عائقا امام الوفرة الغذائية في المحافظة وارتفاع القيمة الشرائية لتلك المواد. وينعكس هذا الاجراء الاحتلالي على القطاع الزراعي بشكل مباشر وعلى مصادر الدخل للمزارعين الامر الذي يدفع بهم الى مراجعة جدوى استمرار عملهم في القطاع الزراعي.

• أثر جدار العزل العنصري على التنوع الحيوي

فبالإضافة الى الأثر الكبير الذي سيخلفه جدار العزل العنصري على القطاع الزراعي في محافظة رام الله حال الانتهاء من بناؤه، سيؤثر سلبيا وبشكل كبير على المصادر الطبيعية والتنوع الحيوي في المناطق البيئية المختلفة في المحافظة وذلك لما سيعزل من مساحات شاسعة من الأراضي الطبيعية التي عانت من تناقص مستمر عبر سنوات الاحتلال الاسرائيلي بشكل لا يتناسب مع الزيادة المستمرة في التعداد السكاني في المحافظة وتوسع المساحة العمرانية. كما سيكون لجدار العزل العنصري اثر كبير على الحياة البرية في المحافظة حيث سوف يخلق حاجز غير طبيعي، مانع لاستمرار الحياة البرية بشكلها الطبيعي في المحافظة.

هذا وسيتسبب الجدار في محافظة رام الله بعزل مساحات شاسعة من الغابات والمناطق المفتوحة حيث تبلغ مساحة أراضي الغابات والمناطق المفتوحة التي سوف يعزلها الجدار حال الانتهاء من بناءه 43,588 دونما (43.6 كم مربع)، أي ما نسبته 10.6% من المساحة الكلية لمناطق الغابات والمناطق المفتوحة في محافظة رام الله والبالغه 412,570 دونما (412.6 كم مربع). وعليه، سوف يعمل الجدار على تجزأة مناطق الغابات الامر الذي من شأنه أن يعطل التواصل الجغرافي للمناظر الطبيعية في المحافظة وتدفق المياه الطبيعية من الجداول والينابيع، وحركة الكائنات الحية، وأيضا من شأنها أن تهدد الأنواع النباتية التي تنمو بشكل طبيعي في المنطقة. ولذلك، فإن خطة العزل الاسرائيلية سوف تقاوم على المدى البعيد من تدهور الغابات الطبيعية و المزروعات في المنطقة، ويمكن أن يكون لها آثار ضارة محتملة على تأمين الحماية للمناطق المجاورة من الموائل وإدارة النظم الإيكولوجية.

• أثر جدار العزل العنصري على قطاع المياه

عملت سلطات الاحتلال الإسرائيلي على السيطرة على مصادر المياه الجوفية في محافظة رام الله حيث قامت بفرض قيود على استخدام المياه من قبل الفلسطينيين. ففي حين لا يسمح للفلسطينيين بحفر آبار جديدة أو ترميم آبار أخرى قديمة أو تطوير البنية التحتية للمياه الموجودة. وعلاوة على ذلك، وكان لشركة المياه الاسرائيلية "ميكوروت" دورا كبيرا في السيطرة على موارد المياه في الضفة الغربية المحتلة حيث تسيطر الشركة على بئر جوفي يقع ضمن محافظة رام الله والبيرة حيث تقوم

بضخ الجزء الأكبر من هذه المياه لصالح المستوطنات الإسرائيلية غير الشرعية القائمة على أراضي الضفة الغربية وبيعها لهم بأسعار قليلة، بينما يضطر الفلسطينيون لشراء المياه من شركة ميكوروت بأسعار باهظة.

ويتجسد التباين الكبير في توفر مصادر المياه بين الفلسطينيين والإسرائيليين من خلال كمية المياه التي يستهلكها المواطن، حيث يبلغ معدل استهلاك المياه للمستوطنين الإسرائيليين ما يزيد عن 400 لتر للفرد في اليوم الواحد في حين يعاني الفلسطينيون في التجمعات المجاورة من أزمة حقيقية للمياه حيث لا يتجاوز معدل التزويد في بعض التجمعات 40 لتر للفرد الواحد في اليوم (وحدة أبحاث المياه والبيئة – معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج)، 2013).

كما وتقوم قوات الاحتلال الإسرائيلي بحفر بعض الآبار الضخمة بالقرب من الينابيع الفلسطينية مما يؤدي إلى تقليل كمية المياه المتدفقة من تلك الينابيع وجفاف بعضها، هذا بالإضافة إلى ممارسة شائعة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي وتتمحور حول حفر آبار قريبة جدا من الينابيع الفلسطينية وبالتالي منع التدفق الطبيعي من المياه والحصول على المياه للسيطرة الإسرائيلية.

كما أنه في السنوات الأخيرة أصبحت ينابيع المياه في المنطقة المجاورة للمستوطنات الإسرائيلية في جميع أنحاء الضفة الغربية أهدافاً للأنشطة الاستيطانية التي تسعى إلى تهديد وصول الفلسطينيين إلى هذه الينابيع. ففي محافظة رام الله والبيرة، تم الاستيلاء على اثنين من الينابيع من قبل جماعات المستوطنين (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2012). كما ان عدم القدرة على الوصول أو استخدام الينابيع قوض كثيراً من سبل العيش للفلسطينيين الذين يعيشون في المجتمعات المتضررة. هذا أيضاً زاد من إنفاق الرعاة والأسر الذين يضطرون لشراء المياه التي تسيطر عليها إسرائيل من خلال الأنابيب والناقلات (أريج، 2012).

تجدر الإشارة إلى أن مشاريع المياه والبنية التحتية داخل المنطقة (ج) تتطلب الحصول على تصريح رسمي من اللجنة المشتركة للمياه والإدارة المدنية الإسرائيلية في حين يتم بناء محطات مياه وأخرى لمعالجة المياه العادمة في المستوطنات الإسرائيلية دون الخوض في التعقيدات التي تُفرض على الفلسطينيين لتنفيذ مثل هذه المشاريع. كما ويتم هدم المشاريع التي تُنفذ في المناطق الفلسطينية دون الحصول على موافقة مسبقة من قبل السلطات الإسرائيلية. وفي الأونة الأخيرة، كانت هناك زيادة كبيرة في عدد عمليات الهدم التي استهدفت آبار مياه الأمطار والصحاري والآبار والينابيع وخزانات المياه والبرك الزراعية. وفي دراسة أعدها معهد الأبحاث التطبيقية – القدس (أريج) للمنشآت المائية التي تم استهدافها خلال الأعوام 2009 و 2017 في الضفة الغربية المحتلة، استهدفت البساتين جيش الاحتلال الإسرائيلي 173 منشأة مائية، بما في ذلك 57 صهريج لجمع مياه الأمطار و 40 بئراً ومعدات الري الحيوية لإنتاج الغذاء، وعلى الأقل 20 من المراحيض والبالوعات. وقد أثر ذلك على ما يقارب 15,000 فلسطيني. وتتعمد هذه السياسة الإسرائيلية إلى القضاء على الفلسطينيين في مناطق معينة من الضفة الغربية لغرض التوسع الاستراتيجي في المستوطنات وتوسيع البنية التحتية ذات الصلة (أريج، 2017).

• أثر جدار العزل العنصري على الواقع السياسي

عندما شرعت إسرائيل ببناء جدار العزل العنصري في الأراضي الفلسطينية المحتلة في شهر حزيران من العام 2002 بذريعة توفير الأمن للإسرائيليين، لم تأخذ بعين الاعتبار الآثار السلبية للجدار على المجتمع الفلسطيني برمته من جميع نواحي الحياة، بل عززت من سيطرتها على الأراضي الفلسطينية بهدف إعادة ترسيم حدودها بما يتناسب ورؤيتها السياسية المستقبلية واستدامة احتلالها للأراضي الفلسطينية. كما أن الذرائع الأمنية التي اختلقتها إسرائيل لإقامة الجدار على امتداد الحدود الغربية للضفة الغربية هي حُجج واهية، حيث أن توفير الأمن 'الدولة إسرائيل و مواطنيها' كان دائماً حُجة إسرائيل لفرض الحلول على الجانب الفلسطيني في المفاوضات، والأمن الذي تريد إسرائيل تحقيقه دائماً ما يكون على حساب الفلسطينيين وأراضيهم وسيادتهم وحريةهم ومواردهم الطبيعية وتطورهم ومستقبلهم بل وحرمانهم من تحقيق دولتهم المستقبلية ذات السيادة والمتواصلة جغرافياً.

هذا ويعتبر قرار إسرائيل إقامة الجدار على الأراضي الفلسطينية غير مبرر ويهدف إلى ترسيم أحادي الجانب للحدود دون الرجوع إلى الجانب الفلسطيني الأمر الذي يعكس عدم جدية إسرائيل في الوصول إلى حل سياسي دائم ومتفق عليه مع الفلسطينيين من خلال الرغبة الإسرائيلية الواضحة للسيطرة على الأراضي الفلسطينية وعدم التنازل عنها في أي اتفاقية مستقبلية مع الجانب الفلسطيني كما أعلن نتنياهو مراراً وتكراراً.

• جدار العزل العنصري الإسرائيلي والقانون الدولي

في التاسع شهر تموز من العام 2004، صدر الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في لاهاي والذي يتعلق بعدم شرعية جدار العزل العنصري الذي قامت إسرائيل ببنائه على امتداد الأراضي الفلسطينية المحتلة والآثار القانونية المترتبة على بنائه. وجاء في الرأي الاستشاري بأن الجدار الذي أقامته إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة غير قانوني بموجب عدة أطر قانونية دولية، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة، وانظمة لاهاي، بالإضافة إلى مختلف معاهدات حقوق الإنسان، وعليه يستوجب إزالته وتفكيكه وتعويض الفلسطينيين المتضررين من بنائه، وبأن الادعاءات التي قدمتها إسرائيل لتبرير بناء الجدار غير قانونية وغير منطقية، ولا تركز على أي أساس قانوني، (محكمة العدل الدولية، 2004).

إن جدار العزل العنصري الذي أقامته إسرائيل على امتداد الضفة الغربية المحتلة يشكل انتهاكاً للعديد من قواعد القانون الدولي والمواثيق والمعاهدات الدولية؛ بما في ذلك الحق في تقرير المصير، والحق في حرية التنقل، والحق في العمل، والحق في العلاج والخدمات الصحية، والحق في التعليم، والحق في مستوى معيشي ملائم وحق الوصول إلى الأماكن المقدسة.

لقد جاء قرار محكمة العدل الدولية ليؤيد حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، والذي حرم منه الفلسطينيون نتيجة الوضع السياسي الراهن. ووفقاً لقرار محكمة العدل الدولية الصادر في العام 2004، فإنه لا يمكن استخدام مصطلح 'مخاوف أمنية' كمبرر لانتهاك هذا الحق ومبادئ قانونية دولية

أخرى، حيث ترى [محكمة العدل الدولية] "أن إسرائيل لا يمكن أن تعتمد على حق الدفاع عن النفس، أو حالة الضرورة القصوى للحيلولة دون شرعية بناء الجدار، ولذلك ترى المحكمة، أن بناء الجدار والنظام المرتبط به، يتعارض مع القانون الدولي".

وأخيراً، فإن بناء جدار العزل العنصري هو مخالفة صريحة وواضحة لجميع اتفاقيات السلام الموقعة بين الإسرائيليين والفلسطينيين، وخرق لاتفاقية أوسلو الانتقالية التي تنص على أنه " لا يجوز لأي طرف الشروع أو اتخاذ أية خطوة من شأنها تغيير الوضع القائم في الضفة الغربية وقطاع غزة لحين الوصول لمفاوضات الوضع الدائم " (المادة الحادية والثلاثين من اتفاقية أوسلو عام 1995).

7. المعابر الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

ان الحواجز أو المعابر هي أسماء مترادفة لأهداف إسرائيلية تقضي بإحكام السيطرة بأكبر قدر ممكن على حياة ما يقارب 2.8 مليون فلسطيني يعيشون في الضفة الغربية المحتلة، وهي مفصل رئيس في خطة جدار العزل الإسرائيلية منذ البداية، حيث سعى الإسرائيليون من خلال الجدار إلى رسم حدود الدولة العبرية بما يتناسب واحتياجاتها العليا. وبدءاً من مسار الجدار وحتى المعابر التي تهدف بالأساس إلى خدمة المصالح الإسرائيلية، فمن خلالها يتسنى للإسرائيليين التحكم بالعبور على طول خط الجدار من شمال الضفة الغربية حتى جنوبها. فخلال السنوات العشر الماضية، قتل أكثر من 200 فلسطينياً على المعابر الاسرائيلية، التي نادراً ما كانت تعمل حسب القوانين أو الإجراءات المتبعة، وإنما تعمل حسب مزاجية الجنود الإسرائيليين الذين يحرسون هذه المعابر. وفي السياق الفلسطيني، فإن مصطلح الفصل العنصري هو مصطلح ذو صلة، إذ أن قوات الاحتلال الاسرائيلي تعمل على التحكم في حركة الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال وحصرها في طرق محددة وعبر معابر معينة.

في شهر أيلول من العام 2005 أصدر المسؤول في الادارة المدنية الاسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة آنذاك، يائير نفيه أوف، أمراً عسكرياً يحمل اسم (أمر بشأن مناطق مغلقة - يهودا و السامرة (رقم 34) 1967-5727)، (نقاط عبور)، (5775- 2005 عن إقامة عشرة معابر رئيسية (نقاط حدود) في الضفة الغربية، بالإضافة إلى 23 نقطة عبور على طول خط جدار العزل العنصري² (من الشمال الى الجنوب) لاستبدال الحواجز العسكرية الإسرائيلية الحالية القائمة على مداخل المدن والقرى الفلسطينية بدعوى تخفيف وطأة احتكاك المدنيين الفلسطينيين مع الجنود الإسرائيليين على الحواجز الاسرائيلية . وتشمل هذه المعابر: معبر زموريا شرقي بيت لحم ومعبر ترقوميا في الخليل ومعبر الجليلة في جنين ومعبر شعار افرايم في طولكرم ومعبر بيتونيا في رام الله ومعبر حسام تصاهوب (معبر بيسان) شمال منطقة الاغوار ومعبر جيلو 300 في بيت لحم ومعبري شعفاط والزعيم شرقي مدينة القدس ومعبر قلنديا في القدس. وكانت اسرائيل قد صنفت خمسة من هذه المعابر التي تنوي اقامتها للأغراض التجارية بهدف السيطرة على الحركة التجارية للفلسطينيين منها معبر بيتونيا، هذا بالإضافة الى سعيها للسيطرة على حركة مرور الفلسطينيين في الاراضي الفلسطينية وخاصة من

² جريدة هآرتس الاسرائيلية اليومية ، 9 أيلول 2005

خلال معبر ميكابيم وحاجز نعلين الذي بدأ يأخذ طابع المعبر في المحافظة بعكس ما تدعيه حيث أن بناء هذه المعابر على مسار الجدار في الضفة الغربية سوف يخلق واقع جديد على الأرض الفلسطينية باعتبار قرار الحكومة الإسرائيلية بإقامة هذه المعابر قرار أحادي الجانب يهدف إلى تكريس خط الجدار كخط حدود سياسي بين إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة.

في الواقع، دأبت إسرائيل وفي مناسبات عدة أن تبرر وتسوق لمشروع المعابر، بزعمها أن بناء هذه المعابر سوف يُسهل حياة الفلسطينيين ويخلق توأصلا داخل المناطق الفلسطينية. فقد حاولت إسرائيل مرارًا وتكرارًا إضفاء الشرعية على المعابر التي تنتهك القوانين والمعاهدات الدولية المتعلقة بحرية التنقل، عن طريق طلبها من البنك الدولي دعم مشروع المعابر، في حين أن البنك الدولي رفض طلب إسرائيل لأن المعابر لا يتم بناؤها على خط الهدنة للعام 1949، المعترف به دوليًا، كما أن هذه المعابر تسهل بناء جدار العزل العنصري في الضفة الغربية المحتلة.

ووفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة في العام 1948، فإن لجميع الناس الحق في التمتع بالكرامة وبحقوقهم المتساوية الثابتة التي هي أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، وأن حرية التنقل هي جزء من "حرية الإنسان" (جاغرسكويلد)، وبالتالي فهو واحد من أهم حقوق الإنسان الأساسية. أيضا وتنص المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه: "لكل شخص الحق في حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة". (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948).

• معبر بيتونيا التجاري

يقع معبر بيتونيا على بعد 4 كيلومترات إلى الجنوب الغربي من مدينة رام الله وحولها على مسافة 15 كيلومترا من خط الهدنة 1949 (الخط الأخضر). أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر عسكرية حملت الأرقام 06/01/ت و 59/03/ت التي تنص على مصادرة 122 دونما من الأراضي في بيتونيا لبناء المعبر، والتي اعتبرت بمثابة محطة تجارية لتسهيل التجارة ونقل السلع بين المحافظات الشمالية من الضفة الغربية والقدس، وإلى إسرائيل، حيث بدأ العمل على المعبر في العام 2006. ويحظر مرور المشاة أو السيارات الفلسطينية الخاصة فيما يسمح لسائقي الشاحنات التجارية والتي تحمل اللوحات المعدنية الإسرائيلية بالمرور عبر نقطة التفتيش مع بضائعهم وتسليمها مباشرة إلى الوجهة النهائية.

• معبر ميكابيم – بيت سيرا

تم إقامة معبر ميكابيم على أراضي قرية بيت سيرا الفلسطينية غرب مدينة رام الله وعلى مقربة من مسار جدار العزل العنصري الذي يضم في مساره تجمع موديعين عيليت الاستيطاني (كريات سيفر). ويعتبر معبر ميكابيم المنفذ الوحيد للعمال الفلسطينيين المقيمين في مناطق رام الله ويعملون داخل إسرائيل من خلال تصريح عمل صادر عن جهاز الأمن الداخلي في إسرائيل. وعادة تسمح هذه التصاريح للعمال الفلسطينيين بالتواجد في إسرائيل في ساعات معينة خلال النهار (ما بين الساعة الخامسة صباحا والساعة الخامسة مساء) حيث يتم نقلهم في حافلات صغيرة خاصة بمستخدميهم

ويشترط ان تمنح هذه التصاريح لمن تزيد اعمارهم عن الثلاثين عاما وأن يكونوا متزوجين ولديهم ابناء.

• نقطة عبور موديعين - نعلين


يقع معبر نعلين شمال غرب مستوطنة موديعين عيليت الاسرائيلية حيث يعتبر نقطة عبور في الجدار العازل. وعقب الانتهاء من بناء الجدار في المنطقة، اقامت السلطات الاسرائيلية معبر نعلين على أراضي كل من قرى نعلين ودير قديس وذلك للتحكم في حركة مرور الفلسطينيين من والى اسرائيل. ويدير المعبر شركات اسرائيلية عسكرية وأمنية خاصة حيث يسمح للفلسطينيين من حملة تصاريح الدخول إلى إسرائيل فقط بالعبور من خلال نقطة العبور هذه.

• نقطة عبور عوفاريم - رنتيس

يقع معبر عوفاريم شمال غرب قرية رنتيس شمال مدينة رام الله حيث تم اقامته عقب الانتهاء من بناء جدار العزل العنصري في المنطقة. ويسمح للفلسطينيين من حملة تصاريح الدخول إلى إسرائيل فقط بالعبور من خلال هذه النقطة. ويعمل المعبر على مدار الساعة وتديره شركات اسرائيلية عسكرية وأمنية خاصة.

• معبر عوفر

تم الاشارة الى معبر عوفر في صحيفة هارتس الاسرائيلية الصادرة بتاريخ الثاني والعشرين من شهر كانون ثاني من العام 2010، حيث ذكرت الصحيفة أن سلطات الاحتلال الاسرائيلي تنوي اقامة معبر عوفر على أراضي بلدة بيتونيا حيث سيتم استبدال حاجز عوفر الاسرائيلي المقام الى الغرب من معسكر عوفر (تقاطع بيتونيا) بمعبر رئيسي على مفترق مستوطنة جفعات زئيف وذلك للسيطرة على حركة مرور السيارات الفلسطينية القادمة من قرى جنوب غرب مدينة رام الله على الشارع الالتفافي الاسرائيلي 443. وقد جاء الامر العسكري الاسرائيلي رقم (10/14/ت) الصادر ليؤكد على صحة المعلومات التي وردت في الصحيفة مشيرا الى الموقع الذي سوف يقوم عليه المعبر والمساحة التي سوف يصادرها من أراضي بلدة بيتونيا لهذا الغرض. **أنظر الخارطة رقم (5) أدناه:-**



الخارطة رقم (5): توزيع الحواجز والمعابر الإسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

8. المحميات الطبيعية في محافظة رام الله والبيرة - وسيلة إسرائيلية للسيطرة على الأراضي الفلسطينية

عقب احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية في العام 1967، صادرت إسرائيل مساحات شاسعة من الأراضي الفلسطينية تحت مسمى "محمية طبيعية" أو "حديقة وطنية" من خلال الأمر العسكري الإسرائيلي رقم 363 للعام 1969 والأمر العسكري الإسرائيلي رقم 373 للعام 1970 على التوالي. وقد استخدمت إسرائيل هذه الأوامر لمصادرة الأرض من خلال الاعلان عنها محمية طبيعية وفرض قيودا مشددة على البناء واستخدام الأراضي في هذه المناطق للمطالبة بحماية البيئة. إلا أن إسرائيل لم تلتزم بالقيود التي فرضتها من خلال الأوامر العسكرية السابقة الذكر بل سارعت لاستغلال هذه المحميات الطبيعية والحدائق الوطنية بما يتناسب ومصالحها الاستعمارية التي تمثلت حينها ببناء المستوطنات وتوطين المستوطنين فيها. وعلى الرغم من أنه من المفترض أن تكون هذه المحميات الطبيعية لحماية البيئة، فإن السلطات الإسرائيلية تعتبر الأمر جزءا أساسيا من برنامج مصادرة الأراضي الفلسطينية.

في الضفة الغربية المحتلة تم تصنيف 48 موقعا على انها محميات طبيعية ويبلغ مجموع مساحتها 703 كم مربع (12.4% من مجموع مساحة الضفة الغربية المحتلة). تجدر الإشارة الى أن 88% من مجموع مساحات المحميات الطبيعية في الضفة الغربية المحتلة يقع في المنطقة التي تم تصنيفها "ج" بحسب اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995 والتي ما زالت تخضع للسيطرة الاسرائيلية الكاملة، أمنيا واداريا. فيما تقع 12% من مساحة المحميات الطبيعية في الضفة الغربية في المناطق المصنفة "أ" و "ب" حيث تخضع هذه المناطق للسيطرة الفلسطينية.

وفي محافظة رام الله بشكل خاص، تصنف السلطات الاسرائيلية ما مساحته 62,492 دونما (62.5 كم مربع) من الأراضي الفلسطينية في المحافظة (7.3% من المساحة الكلية للمحافظة) كمناطق محميات طبيعية، حيث تمنع الفلسطينيون من البناء فيها أو استغلالها لأي غرض كان وذلك بهدف السيطرة عليها، فيما تطلق العنان لمخططاتها الاستيطانية في تلك المناطق بغض النظر كانت محمية طبيعية أم لا. وقد تم تسجيل العديد من الحوادث عندما قام الفلسطينيون بحراثة وفلاحة أراضيهم التي تقع ضمن المناطق التي تخضع لتصنيف "محميات طبيعية"، حيث سارعت السلطات الاسرائيلية لأخلاء هذه الاراضي وتهديد أصحابها بعدم الدخول اليها أو العمل فيها من خلال أوامر عسكرية. كما وتجدر الإشارة الى انه يمكن اعادة تصنيف المناطق التي تعلنها اسرائيل على انها "مناطق أمنية" الى محميات طبيعية بموافقة وزير الدفاع الاسرائيلي. فمثلا، اذا قامت اسرائيل بتصنيف منطقة معينة في الضفة الغربية المحتلة على انها "منطقة أمنية" تحت أي ظرف معين، فانه بالإمكان اعادة تصنيف هذه المنطقة الى محمية طبيعية وذلك حتى تمنع اسرائيل وصول الفلسطينيين الى هذه المنطقة وبالتالي مصادرتها.

وكانت حركة السلام الاسرائيلية في العام 2007 قد نشرت تقرير³ يوضح فيه أن اسرائيل أقامت العديد من المستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة في مناطق كانت اصلا مصنفة محميات طبيعية من قبلها (الحكومة الاسرائيلية)، منها مستوطنة هار حوما على محمية جبل أبو غنيم في محافظة بيت لحم ومستوطنة ريخيس شعفاط على أراضي فلسطينية كانت اسرائيل قد صنفتها عقب احتلالها للاراضي الفلسطينية في العام 1967 على أنها محميات طبيعية.

وفي العام 2013، وبالتحديد في السابع والعشرين من شهر حزيران، نشرت صحيفة هارترس الإسرائيلية على موقعها الإلكتروني وثيقة تؤكد بان السلوك الغير اللائق لرئيس الإدارة المدنية الإسرائيلية، "موتي ألموز"، ساهم في توسيع مستوطنة بيت أرييه الواقعة إلى الغرب من مدينة رام الله على حساب أراضي المحمية الطبيعية "نحال شيلو" (كما يطلق عليها الاسرائيليون)، حيث تم تأكيد الوثيقة المنشورة على صفحة هارترس من المحكمة العليا الإسرائيلية في ردها على الإلتماس المقدم إليها من قبل المستوطنين الإسرائيليين القاطنين في مستوطنة بيت أرييه بشأن هذه المسألة. وتجدر الإشارة الى ان الحديث عن توسيع مستوطنة بيت أرييه بدء الترويج له في نهاية التسعينيات ولكن لم يحصل على الموافقة الاولية إلا في العام 2000، ولكن المخطط لم يدخل حيز التنفيذ لأنه على مر

³ Construction of Settlements and Outposts on Nature Reserves in West Bank, Dror Etkes and Hagit Ofra

السنوات خضع للعديد من التعديلات وفي النهاية تمت الموافقة عليه من قبل الإدارة المدنية الإسرائيلية في العام 2012.

وبالرجوع للمخطط المصادق عليه، فإن حدود المحمية الطبيعية "نحال شيلو" لا تتطابق مع الحدود الأصلية للمحمية الطبيعية، بحيث تم إقرار ببناء عددا من الوحدات الاستيطانية داخل حدود المحمية الطبيعية، الأمر الذي خلق صراع ومشكلة بين الإدارة المدنية الإسرائيلية والمستوطنين الإسرائيليين القاطنين في مستوطنة "بيت أرييه"، الأمر الذي يظهر تلاعب إسرائيل بالقوانين التي تسنها لصالح مطامعها الاستعمارية في المنطقة.

9. مصادرة الأراضي الفلسطينية في محافظة رام الله والبيرة بذريعة "أراضي دولة"

في العام 1968، وعقب احتلالها للأراضي الفلسطينية، جمدت إسرائيل من عمليات تسجيل الأراضي الفلسطينية في جميع أراضي الضفة الغربية المحتلة وألغت التسجيلات غير المكتملة للفلسطينيين وأعطيت الإدارة المدنية الإسرائيلية السلطة التنفيذية والتشريعية والإدارية الكاملة للتصرف بالأراضي التي احتلتها بعد عام 1967 كعمليات تسجيل الأراضي وحق التصرف بها. وبدورها، قامت الإدارة المدنية الإسرائيلية بتسجيل الجزء الأكبر من الأراضي الفلسطينية تحت وصاية ما يعرف 'بحارس أملاك الغائبين الإسرائيلي' وأجازت له الاستيلاء على أية أراضي والإعلان عنها كأراضي دولة أو أراضي غائبين وتحويل ملكيتها أو استخدامها لأفراد أو جماعات أو شركات خاصة إسرائيلية. أما في حال قيام أصحاب الأراضي الفلسطينية بالاعتراض على قرار حارس أملاك الغائبين الإسرائيلي فإن الأخير يستعين بالقرار العسكري الإسرائيلي رقم 458 بالإضافة إلى فقرة 17⁵ من قانون أملاك الغائبين الإسرائيلي للعام 1950 والذي يجيز للجهاز العسكري الإسرائيلي السيطرة على أية أراضي وتحت أية ظروف. وبناء على ما سبق، فقد خضع ما مساحته 191,518 دونما (191.5 كيلومتر مربع) من الأراضي الفلسطينية في محافظة رام الله (22.4% من المساحة الكلية للمحافظة) إلى تصنيف ما يسمى "بأراضي الدولة الإسرائيلية" موزعة كالتالي: الجدول رقم (7):-

الجدول رقم (7): تصنيف أراضي الدولة في محافظة رام الله والبيرة			
تصنيف الأراضي	المساحة	المساحة	النسبة المئوية من المساحة

⁴ قرار عسكري قرار 58 للعام 1967 منح السلطة العسكرية الإسرائيلية حق السيطرة على أراضي الغائبين و تحديد كلمة غائبين بالشخص الذي ترك إسرائيل قبيل و خلال أو بعد حرب العام 1967 و يمنح السلطة العسكرية الإسرائيلية حق الاحتفاظ بتلك الأراضي حتى لو أن ذلك تم بطريق الخطأ و نتيجة سوء تقدير (بأنها هجرت على سبيل المثال).

⁵ قانون أملاك الغائبين للعام 1950، فقرة 17: أي تداولات تمت بحسن نية بين حارس أملاك الغائبين و أي فرد أو جهة فيما يتعلق بنقل صلاحيات قانونية لأراضي تبين لاحقاً بأنها لا تنضوي تحت أملاك غائبين تعتبر قائمة و تبقى التداولات سارية المفعول حتى لو تبين لاحقاً أن الأراضي المنقولة لا تنطبق عليها قانون الغائبين.

الكثافة للأراضي المصنفة "أراضي دولة" (%)	(كيلومتر مربع)	(بالدونم)	
46.6	89.2	89,209	أراضي مسجلة
30.6	58.6	58,581	أراضي شملها المسح (غير مسجلة)
22.8	43.7	43,729	أراضي معلنة "أراضي دولة"
100	22.4	19,1519	المجموع
المصدر: وحدة نظم المعلومات الجغرافية، معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج) 2018			

وخلال عقود الاحتلال الإسرائيلي للمناطق الفلسطينية أصبحت نوايا إسرائيل تجاه الأراضي المحتلة واضحة حيث أن إسرائيل لم تعنى أبداً بحيازة أملاك الغائبين بما يتماشى وقوانين الانتفاع المقررة ضمن قوانين الحرب كما في (قوانين لاهاي)⁶، تحديداً البند 55⁶ وذلك بعد أن أصبح حارس أملاك الغائبين الذي عينته إسرائيل يقوم وبشكل غير قانوني بنقل صلاحيات استغلال تلك الأراضي الموضوعه تحت وصايته إلى أطراف ثالثة ذات غير علاقة وبشكل نهائي أي بمعنى آخر نقل ملكية الأراضي. ويتماشى ما يقوم به حارس أملاك الغائبين من تصرفات غير قانونية بأحكام الغائبين مع المخططات الاستيطانية للاستحواذ على المناطق الواقعة تحت سيطرة جيش الاحتلال الإسرائيلي لتعزيز بناء المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية المحتلة.

10. المخططات الاستيطانية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبييرة

تعتبر المستوطنات الاسرائيلية ركناً أساسياً من أركان سياسة التهويد التي تنتهجها دولة الاحتلال الاسرائيلي في الاراضي الفلسطينية المحتلة، فعقب احتلالها للضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة في العام 1967، باشرت إسرائيل بفرض سياسة الامر الواقع على الارض في سبيل تعزيز سيطرتها على الاراضي الفلسطينية المحتلة. كما ان الحكومات الاسرائيلية المتعاقبة، بغض النظر عن انتماءاتها السياسية، شجعت على بناء وتوسيع المستوطنات الاسرائيلية التي أنشأت وتوسعت على حساب الاراضي الفلسطينية التي تم مصادرتها بذرائع وحجج واهية. فيما يلي عرض لبعض المخططات الاستيطانية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبييرة

• مناطق الأولوية الوطنية في إسرائيل

⁶ قوانين الحرب، القوانين والأعراف (لاهاي IV) أكتوبر 18/1907، السلطة العسكرية المتاحة على الأراضي المحتلة، بند 55: ستكون الدولة المحتلة بمثابة جهة إدارية ومنتفعة من المباني العامة والعقارات والأراضي والغابات والمناطق الزراعية في الأراضي المحتلة التي تخص الدولة التي تم احتلالها. يجب على الدولة المحتلة المحافظة على كافة الممتلكات وغيرها للدولة التي احتلتها وإدارتها بما يتناسب وقوانين الانتفاع.

صادقت حكومة الإحتلال الإسرائيلي في جلستها المنعقدة في التاسع والعشرين من شهر كانون الثاني من العام 2012 على مشروع إستيطاني جديد تحت عنوان 'مناطق ذات أولوية وطنية'، والذي يضم بدوره سلسلة من الفوائد و المخصصات المالية التي سوف يتم منحها للمناطق المستهدفة والمعنية في المشروع. ووفقاً لخارطة المشروع للمناطق ذات الأولوية الوطنية، فإن المناطق التي تبنتها الحكومة الإسرائيلية تضم 557 تجمعاً، منها 89 مستوطنة إسرائيلية أقيمت بشكل غير قانوني على أراضي الضفة الغربية. وشملت المخصصات والمنح المالية التي أقرها المجلس الحكومي الإسرائيلي المصغر قطاعات الزراعة و الصناعة (ضمانات و فوائد ضريبية للصناعة ودعم للموظفين وتوفير الدعم والمساندة للمصانع في الكوارث الأزمات والمشاركة في تطوير البنى التحتية للصناعة والمنشآت الصناعية ومنح مالية للأبحاث الصناعية وتكاليف التطوير) هذه بالإضافة الى تقديم حوافز في مجال الإسكان وتشمل القروض المدعومة للشقق السكنية (قروض تشطيب) ومكاملات القروض، وذلك كجزء من معايير الاستحقاق المُخففة، كمعيار العمر الأدنى للحصول على قروض. (وزارة البناء و الإسكان الإسرائيلية). وايضا إعانات مالية لتكاليف التطوير وتشمل إعانات مالية تغطي 50% من تكاليف التطوير للمتعهدين و المقاولين. (وزارة البناء والإسكان الإسرائيلية). كذلك شملت مجالات الأولوية الوطنية الإعفاء من العطاءات فيما يخص الأراضي اضافة الفوائد والحوافز الأخرى فيما يخص مجال التعليم في المناطق المستهدفة.

ومن بين 89 المستوطنة الإسرائيلية التي تم استهدافها في الضفة الغربية المحتلة، 13 منها تقع داخل محافظة رام الله، وهي عتيريت، نعالية، بيت ايل، دوليف، حلامي، كوخاف هشاهار، معاليه لبونا، نحليل، نيلي، عوفرا، بساغوت، ريمونيم، وتلمون. المستوطنات الثلاث عشر تحتل ما مساحته 13,315 دونما (13.3 كم 2) ويقطنها أكثر من 30,000 مستوطن إسرائيلي.

• توسيع مستوطنة بيت ايل الاسرائيلية

في الحادي عشر من شهر شباط من العام 2013، قام وزير الإحتلال الإسرائيلي الأسبق، إيهود باراك، بإعطاء موافقته على بناء 90 وحدة إستيطانية كجزء من خطة شاملة لبناء 300 وحدة إستيطانية في مستوطنة بيت ايل الواقعة في الشمال من محافظة رام الله. والجدير ذكره أن الوحدات الإستيطانية السابقة الذكر كانت الحكومة الاسرائيلية قد وعدت بينها العام الماضي (حزيران 2012) حيث سيتم تنفيذ بنائها (عملية البناء الإستيطاني في بيت ايل) من قبل الإدارة المدنية الإسرائيلية كتعويض عن خطة الإخلاء التي نفذتها الحكومة الاسرائيلية للبويرة الإستيطانية الغير شرعية (جفعات هاأولبناه)⁷، والتي اعلن عنها رئيس الوزراء الاسرائيلي، بنيامين نتنياهو قبل ثمانية أشهر.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم تصنيف البويرة الإستيطانية 'جفعات هاأولبناه' بأنها بويرة غير شرعية من قبل محكمة العدل العليا الإسرائيلية، على أساس أن الثلاثين وحدة الإستيطانية المكونة للبويرة (خمس

⁷ جفعات هاأولبناه: هي بويرة إستيطانية غير شرعية، تم بناءها عام 1995 خارج الحدود الإسرائيلية من مستوطنة بيت ايل الغير شرعية. تقع هذه البويرة الإستيطانية حوالي 200 متر إلى الشرق من مستوطنة بيت ايل على إحدى التلال التي تدعى بجبل أرتيس، والتي تعود ملكيتها إلى المواطنين الفلسطينيين من محافظة رام الله.

بنايات) تم بناؤها على أراضي فلسطينية خاصة تابعة للمواطنين الفلسطينيين في قرية بيرود في محافظة رام الله. إضافة إلى ذلك، اعتبر تقرير ساسون، الصادر في العام، 2005 البؤرة الإستيطانية (جفعات هاأولبناه) غير شرعية أيضاً⁸ وأوصى التقرير بأنه يجب تفكيك هذه البؤرة الإستيطانية والبؤر الأخرى التي حملت ذات التصنيف. وكانت ساسون قد صرحت في تقريرها بأنه ليس هنالك فارق قانوني بين البؤر الإستيطانية الـ 71 (تعد جفعات هاأولبناه إحدى هذه البؤر الإستيطانية) التي أنشئت قبل شهر آذار من العام 2001 والبؤر الإستيطانية الـ 24 التي أنشئت ما بعد هذا التاريخ، فجميعها تعتبر غير شرعية. كما أنه من المهم أن نؤكد أنه ليس كافياً إخلاء هذه البؤر الإستيطانية، إنما يجب وقف كافة الإجراءات المتعلقة بالدعم والتمويل المالي من قبل الدولة لمثل هذه البؤر الإستيطانية، فأساس هذا التقرير ينطوي على تطبيق القانون بشكل كامل، فهي لا تعد مسألة سياسية بقدر ما هي قانونية، من أجل الضرورة لدولة تعتبر ديمقراطية⁹.

وعلى أرض الواقع، تحاول الحكومة الإسرائيلية إعادة بناء البؤرة الإستيطانية السابقة الذكر (جفعات هاأولبناه) ونقلها لتصبح داخل مستوطنة 'بيت إيل' غير الشرعية أيضاً من خلال إعطاء الضوء الأخضر لبناء 90 وحدة إستيطانية، وهذه سياسة خبيثة تنتهجها حكومة الإحتلال الإسرائيلي من أجل التلاعب والتحايل على المجتمع الدولي لإضفاء الشرعية القانونية على البؤرة الإستيطانية غير الشرعية (جفعات هاأولبناه) وغيرها من البؤر الإستيطانية في الضفة الغربية عن طريق ضمها إلى المستوطنة والتي تعد أيضاً غير شرعية بحسب القوانين والاعراف الدولية.

إن التوسع الجاري في مستوطنة بيت إيل كواحدة من المستوطنات الواقعة في منطقة الممرات الإسرائيلية، يمنح إسرائيل دافع هام لكي تفرض سيطرتها على هذه المنطقة وخاصة أن مستوطنة بيت إيل ليست الوحيدة في تلك المنطقة وأن هناك عدداً من المستوطنات المتواجدة في المنطقة والتي تشكل أيضاً أهمية استراتيجية بالنسبة للحكومة الإسرائيلية من حيث الموقع ونوع المستوطنة والمستوطنين القاطنين فيها مثل عوفرا، بيساغوت، ومستوطنة بيت إيل. ومن هذا المنطلق، فإن إسرائيل تسعى إلى ضم أكبر عدد ممكن من المستوطنات والبؤر الإستيطانية إلى حدودها الجديدة التي تقوم برسمها بصورة غير قانونية واحادية الجانب في الضفة الغربية خارج إطار جدار العزل العنصري ومنطقة العزل الشرقية، بحيث لن يتوجب عليها التنازل أو التخلي عن هذه المستوطنات في ظل إطار التوصل إلى حل نهائي مع الفلسطينيين. ولذلك، فإن إتباع سياسة إضفاء الشرعية على المستوطنات الإسرائيلية القائمة في هذه الأراضي بالرغم من عدم قانونيتها - من قبل الحكومة الإسرائيلية، يمنحها فرصة أفضل كي تفرض واقعاً وحقائقاً مريرة على الأرض بحيث يجعل ذلك من إنسحابها من هذه المستوطنات مستحيلاً في المستقبل.

⁸ حسب تقرير 'ساسون' الذي يعتبر تقرير رسمي من قبل الحكومة الإسرائيلية، والذي تم إعداده من قبل الرئيس السابق لدائرة الادعاء الجنائية الدولية (تاليا ساسون)، الصادر في آذار من العام 2005، اعتبرت البؤرة الإستيطانية هاأولبناه بأنها غير شرعية ويجب تفكيكها.

⁹ لقد تم الموافقة على تقرير ساسون من قبل الحكومة الإسرائيلية:

• ضم التجمع الإستيطني موديعين عيليت الى حدود اسرائيل

لطالما سعت إسرائيل الى تنفيذ مخططاتها بشكل منفرد بعيدا عن المسار السياسي والمفاوضات حيث أنها اعتبرت أن ما تقوم به من تنازلات في الضفة الغربية و قطاع غزة المحتلين هو بمثابة تنازل عن حقوقها الشرعية في فلسطين التاريخية وقد انتهجت إسرائيل بالفعل خطوات أحادية الجانب منذ بدء العملية السلمية مع الفلسطينيين في العام 1993 حيث عمدت إلى إحداث تغييرات جغرافية على ارض الواقع خلافا لما تم الاتفاق عليه وذلك بأن لا يقوم أي من الطرفين الإسرائيلي والفلسطيني باتخاذ أية خطوات من شأنها إحداث أي تغيير عن قضايا الحل الدائم (القدس، المستوطنات، الحدود، المياه ، اللاجئين) وهو تماما كل ما قامت به إسرائيل حيث استمرت بالبناء الاستيطاني في الضفة الغربية والقدس وتعمدت إلى فرض حدود سياسية جديدة من خلال جدار العزل والفصل العنصري باقتطاع مساحات شاسعة من أراضي الفلسطينيين وضم مصادر المياه الجوفية في الضفة الغربية لتكون تحت سيطرتها ، هذا بالإضافة إلى نيل حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم. أما في ما يتعلق بانسحابها الأحادي الجانب من مستوطنات غزة فقد عمدت إسرائيل إلى سلوك هذا النهج لتمثاله بانسحابها من مستوطنات عشوائية غير ذات أهمية في الضفة الغربية تستطيع من خلالها تنفيذ خطتها الاستراتيجية بضم التجمعات الاستيطانية الكبيرة تحت سيطرتها ضمن جدار العزل و الفصل العنصري، يكون في الوقت ذاته تحت رضى دولي عن ما تقوم به إسرائيل من انسحابات حتى لو كانت أحادية الجانب.

و كانت الحكومة الإسرائيلية قد طرحت مشروع قانون في العام 2005 يقضي بضم التجمعات الاستيطانية الكبرى في الضفة الغربية مثل تجمع مستوطنات "معاليه ادوميم" و تجمع مستوطنات "ارئييل" وتجمع مستوطنات "جفعات زئيف" و تجمع مستوطنات "غوش عنصيون" وتجمع مستوطنات "مودعين عيليت" و ذلك من خلال ضم الأراضي التي تقوم عليها هذه الكتل الاستيطانية الكبرى إلى إسرائيل داخل الجدار باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من دولة إسرائيل و «قرار جيد لأنها ومكانتها السياسية واقتصادها وديموغرافية الشعب اليهودي في "أراضي إسرائيل"» كما صرح رئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق أرييل شارون عند لقائه الرئيس الأمريكي جورج بوش في الحادي عشر من شهر نيسان عام 2005.

هذا ويقع تجمع مستوطنات موديعين عيليت شمال غرب مدينة رام الله ويشمل 12 مستوطنة إسرائيلية وهي : كريات سيفر (موديعين عيليت) وهشمونائيم وكفار روت ولييد ومنتياهو وميكابيم وشيلات وميفو هورون وشعالفيم وواحة السلام وكندا بارك السياحية. وتحتل هذه المستوطنات مساحة إجمالية 15,739 دونما من الأراضي (15.7 كم مربع)، 44.8% من مجموع مساحة المستوطنات في محافظة رام الله. هذا وقد تم اقتطاع هذه الأراضي من ثمانية قرى فلسطينية غرب محافظة رام الله وهي: بيت نوبا وبيت سيرا وصفا وخربتا المصباح ونعلين وبلعين ودير قديس.

• اسرائيل تمنح مجالس المستوطنات الاسرائيلية السيطرة على المزيد من الاراضي الفلسطينية في الضفة الغربية المحتلة بما فيها مناطق "ا" و"ب"

في تقرير نشرته صحيفة هآرتس الإسرائيلية اليومية في عددها الصادر في يوم السابع والعشرين من شهر أيار من العام 2013 أشارت فيه الصحيفة أن مساحة نفوذ المستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة ازدادت 7,372 دونماً (7.4 كم²) في العام 2012 لتصبح 538,303 دونماً (538.3 كم²) مع نهاية العام 2012 بعدما كانت المساحة تبلغ 530,931 دونماً (531 كم²). واطهر التعديل الذي أعده معهد الأبحاث التطبيقية - القدس (أريج) بأن مساحة نفوذ المستوطنات تتخطى مساحة المخططات الهيكلية الإسرائيلية الصادرة في العام 1991 للمستوطنات الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية المحتلة والبالغة 486.137 دونماً (486.1 كم²).. وجاءت هذه الزيادة بحسب ما أفادت الصحيفة من خلال أوامر عسكرية تم إصدارها والمصادقة عليها خلال العام 2012 تمنح في مضمونها مجالس المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية السيطرة على أراضي فلسطينية جديدة في الضفة الغربية المحتلة إضافة الى تلك التي تحتلها اليوم (الأراضي التي تقوم عليها المستوطنات الإسرائيلية) وتلك التي تنضوي في إطار اطار المخططات الهيكلية الاسرائيلية لتصبح ضمن حدود المستوطنات الاسرائيلية المستقبلية.

والحقيقة أن هذه الزيادة لم تقتصر على العام 2012 فقط، اذا انه ومنذ العام 1991 وحتى العام 2018، أصدرت سلطات الإحتلال الإسرائيلي العديد من الأوامر العسكرية الإسرائيلية التي لم يتم الإعلان عنها بناتا من الجهات الاسرائيلية المختصة والتي تصدر بمضمونها المزيد من الأراضي الفلسطينية المحتلة لأغراض أمنية وغيرها من الذرائع الواهية، حتى بلغت المساحة التي تأتي ضمن مناطق نفوذ المستوطنات الى 530,931 دونماً (531 كم²) مع نهاية العام 2018، اي بزيادة مقدارها 44,794 دونماً (44.8 كم²) عن مساحة المخططات الهيكلية الاسرائيلية الصادرة في العام 1991 من قبل الإدارة المدنية للاحتلال الإسرائيلي والتابعة لوزارة الدفاع الإسرائيلية.

وتبين من التحليل أيضاً أن ما نسبته 1.19% من منطقة نفوذ المستوطنات (والبالغة 538,303 دونماً) تقع ضمن المناطق المصنفة "أ" بحسب اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995. وأيضاً تبين أن ما نسبته 1.86% من المساحة الكلية لمنطقة نفوذ المستوطنات تقع ضمن المناطق المصنفة "ب". فيما أن المساحة المتبقية والتي تشكل نسبة 96.95% من مساحة نفوذ المستوطنات تقع ضمن المناطق المصنفة "ج". ومن بين المناطق التي تقع ضمن تصنيف مناطق "ج"، تلك التي تصنفها اسرائيل على أنها أراضي دولة وأيضاً مناطق عسكرية مغلقة ومناطق الألغام وجزء من المناطق المصنفة كمحميات طبيعية بحسب اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995.

وفيما يخص محافظة رام الله والبيرة، فقد خضع ما مساحته 43,000 دونماً من أراضي محافظة رام الله (43 كم مربع)، ما نسبته 8% من مساحة المحافظة الاجمالية، الى تصنيف مناطق نفوذ المستوطنات في الضفة الغربية المحتلة، اي ما نسبته 5% من المساحة الكلية لمحافظة رام الله والبيرة.

• مناطق "اطلاق النار" الاسرائيلية - مناطق توسع المستوطنات الاسرائيلية في المستقبل

في التاسع من شهر كانون أول من العام 2014، نشرت صحيفة هآرتس الاسرائيلية تقريرا على صفحتها الالكترونية بان الادارة المدنية الإسرائيلية التابعة لوزارة جيش الاحتلال الاسرائيلي قامت بتخصيص 35 ألف دونما في الاراضي الفلسطينية المحتلة والتي تم الاعلان عنها من قبل جيش الاحتلال الاسرائيلي في السابق "كمناطق اطلاق نار"، لصالح التوسعات الاستيطانية المختلفة. وتقع الاراضي المستهدفة في منطقة الاغوار الفلسطينية، ومناطق جنوب محافظة الخليل بالقرب من مستوطنة معون الاسرائيلية، وفي وسط الضفة الغربية المحتلة وبالتحديد في محافظة رام الله لصالح مستوطنات بيت ارييه وعوفرا و شمال غرب الضفة الغربية المحتلة و في محافظة سلفيت لصالح مستوطنات بيدونيل والي زهاف.

وتبلغ مساحة الاراضي المعلن عنها "مناطق اطلاق نار" في الضفة الغربية المحتلة 998,185 دونما وتشكل ما نسبته 17.6% من المساحة الاجمالية للضفة الغربية، أي مساوية تقريبا لمساحة المناطق المصنفة "أ" في الضفة الغربية المحتلة بحسب اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995 والتي تخضع للسيطرة الفلسطينية الكاملة، أمنيا واداريا، حيث يعيش 70% من تعداد سكان الضفة. وتجدر الاشارة الى أن المناطق المستهدفة تم الاعلان عنها "أراضي دولة" عقب احتلال اسرائيل للاراضي الفلسطينية في العام 1967 وتم تحويلها لاحقا لاستخدام الجيش الاسرائيلي "كمناطق اطلاق نار" ومناطق "تدريبات عسكرية" في أوائل السبعينات. ولكن، عقب انطلاق المفاوضات بين الاسرائيليين والفلسطينيين في أوائل التسعينات، لم تستغل سلطات الاحتلال الاسرائيلي هذه المناطق وبقيت مهجورة لفترة طويلة من الزمن الا انها بقيت تخضع للسيطرة الاسرائيلية.

وفي العام 1999، عكف فريق التخطيط التابع للإدارة المدنية الاسرائيلية أو ما يطلق عليه باسم "الفريق الازرق"، على تحديد وتأكيد حدود المناطق التي تم الاعلان عنها على انها "أراضي دولة" باستخدام أساليب تقنية متقدمة. وحتى يومنا هذا، أكمل فريق التخطيط تحديد 260 ألف دونما من الاراضي الفلسطينية، منها 35 ألف دونما تقع ضمن المناطق المعلن عنها "مناطق اطلاق نار".

والجدير بالذكر أن ما مجموع مساحته 219,505 دونما من الاراضي الفلسطينية في محافظة رام الله والبيرة خضعت للتصنيفات الاسرائيلية كمناطق اطلاق نار، ما نسبته 22% من المساحة الكلية لمناطق اطلاق النار في الضفة الغربية المحتلة والبالغة 998,185 دونما. ويعيش في هذه المناطق 45 تجمعا فلسطينيا هذا بالإضافة الى 13 مستوطنة اسرائيلية تستهدفها السلطات الاسرائيلية بمخططات التوسع في المنطقة.

11. محافظة رام الله والبيرة ومنطقة العزل الشرقية

عندما أعلنت الحكومة الاسرائيلية عن خطة العزل الاحادية الجانب في شهر حزيران من العام 2002، شملت بناء جدار على طول المنحدرات الشرقية للضفة الغربية. ومع ذلك ، فإن الخرائط التي وافقت عليها الحكومة الإسرائيلية وصدرت عن وزارة الدفاع الاسرائيلية كان اخرها في شهر نيسان من العام 2007، أظهرت ان مقاطع الجدار التي كان من المزمع أن يتم بنائها من قرية المطلة في الشمال الشرقي للضفة الغربية ووصولاً بالجنوب، حتى قرية العقبة قد تم الغاءها.

وكان رئيس الوزراء الإسرائيلي الاسبق أرييل شارون قد صرح في شهر نيسان من العام 2004 إلى أنه سيتم الإبقاء على الجدار الشرقي من خلال منع الوصول إلى منطقة وادي الاردن، حيث قال: "ليس من المرجح أن يتم بناء جدار في المستقبل القريب ما لم تكن هناك ضرورات عسكرية، هنا و هناك، سوف نمنع وصول المواطنين الى المنطقة." وأشار أيضا إلى أن "منطقة وادي الأردن ستبقى تحت السيطرة الإسرائيلية حتى بعد التوصل الى تسوية مع الفلسطينيين، باعتبارها منطقة امنية استراتيجية".

و يقع الجزء الشرقي من محافظة رام الله ضمن منطقة العزل الشرقية في الضفة الغربية. و تمتد هذه المنطقة من المنحدرات الشرقية لقرية المغير الفلسطينية إلى المنحدرات الجنوبية الشرقية لقرية دير دبوان في المحافظة. وتغطي هذه المنطقة ذات الكثافة السكانية الشبه معدومة مساحة إجمالية قدرها 176,964 دونما (176.9 كم²)، 21% من المساحة الكلية للمحافظة. و يعود السبب في قلة عدد السكان في تلك المناطق الى اعلان الحكومة الاسرائيلية غالبية هذه المناطق "أراضي عسكرية مغلقة أو محميات طبيعية عقب احتلالها للاراضي الفلسطينية في العام 1967. ووفقا لذلك، يحظر الجيش الإسرائيلي على الفلسطينيين البناء في هذه المناطق واستخدام الاراضي لأي غرض كان، الامر الذي أصبح يتعذر الوصول إليها تماما.

12. منطقة "الممرات الاسرائيلية" في محافظة رام الله والبيرة

عقب اعلان اسرائيل عن بناء جدار العزل العنصري في العام 2002 على أراضي الضفة الغربية المحتلة والتي من خلالها سوف تضم اسرائيل 107 مستوطنة اسرائيلية الى حدودها بالإضافة الى 60 بؤرة استيطانية، وفرض سيطرتها على المنطقة الشرقية من الضفة الغربية (منطقة غور الاردن والبحر الميت) (التي أصبحت تعرف اليوم بمنطقة العزل الشرقية)، والتي تشمل 38 مستوطنة اسرائيلية و32 بؤرة استيطانية، تحاول اسرائيل فرض سيطرتها على المستوطنات الاسرائيلية الواقعة في منطقة الممرات الاسرائيلية حتى تتمكن، قبيل الوصول الى اتفاق تسوية مع الفلسطينيين في المستقبل، من ضم اكبر عدد ممكن من المستوطنات والبؤر الاستيطانية الى حدودها والتي بمجموعها (منطقة الممرات ومنطقة العزل الشرقية والغربية) تحوي ما يزيد عن 84% من التعداد السكاني للمستوطنين الاسرائيليين في الضفة الغربية، لتفاوض بعد ذلك على اخلاء عدد لا يذكر من المستوطنات الاسرائيلية والمستوطنين بعد ان كانت قد نفذت مخططات العزل والسيطرة، متجاهلة الاثر السلبي التي تفرضه تلك المخططات على المجتمع الفلسطيني برمته.

وفي محافظة رام الله والبيرة بشكل خاص، يخضع ما مساحته 163,707 دونما (163.7 كم مربع) من أراضي محافظة رام الله لما تُعرّفه اسرائيل على انه منطقة "ممرات اسرائيلية"، ما نسبته 19% من اجمالي مساحة محافظة رام الله ويحتلها عددا من المستوطنات الكبرى في محافظة رام الله مثل مستوطنات بيت ايل وحلامي و تلمون ومعاليه مخماس وعوفرا وبيساغوت وميفو هورون ونعاله ودوليف والتي بدورها تشكل اهمية استراتيجية وسياسية لإسرائيل.

والحقيقة أن إسرائيل تسعى إلى السيطرة على منطقة الممرات الإسرائيلية من خلال تكثيف البناء الاستيطاني فيها وذلك لخلق تواصل جغرافي بين المستوطنات الإسرائيلية المتواجدة في الشرق (منطقة غور الأردن و تلك في الغرب) التي سوف يتم ضمها لإسرائيل حال الانتهاء من بناء جدار العزل العنصري). و يبدو ان المخططات الإسرائيلية لا تتوقف عند انتزاع 13% من مساحة الضفة الغربية على طول الاجزاء الغربية منها من خلال بناء جدار العزل العنصري، وعزل 29 ٪ (1664 كم مربع) من الجهة الشرقية للضفة الغربية (منطقة غور الأردن)، بل تتغلغل أكثر في المنطقة المتبقية من الضفة الغربية لتخلق تواصل جغرافي بين هاتين المنطقتين، في نفس الوقت تحويل الضفة الغربية إلى معازل غير متصلة جغرافيا وهي المعزل الشمالي ويشمل المحافظات الفلسطينية الأربع جنين ونابلس وطولكرم وقلقيلية، والمعزل الوسط ويشمل محافظتي رام الله وأريحا والمعزل الجنوبي الذي يشمل محافظات بيت لحم والخليل. أما القدس الشرقية، فإن المخططات الإسرائيلية لم تدرجها في أي من المعازل السابق ذكرها إذ تتعامل معها إسرائيل على أفراد لأسباب إقليمية وسياسية.

كما ان المستوطنات الإسرائيلية المتواجدة في منطقة الممرات الإسرائيلية هي تلك المستوطنات التي تعتزم إسرائيل الإبقاء عليها لتقويض أي اتفاق للسلام مع الفلسطينيين. حتى وان كان لإسرائيل نية بإخلاء المزيد من المستوطنات في الضفة الغربية المحتلة، إلا أنها لن تشمل المستوطنات الإسرائيلية الواقعة في الممرات الإسرائيلية حيث أن هذه الممرات تتيح لإسرائيل الفرصة للحفاظ على الوصول إلى منطقة غور الأردن حيث المستوطنات الإسرائيلية الـ 38 (السكان +13000) من جهة، واحكام السيطرة على حدودها مع الأردن المعترف بها دوليا ضد أي سيناريو "تسلل" أو "هجوم" من جهة أخرى. كما انه سوف يصبح للمستوطنين الإسرائيليين القاطنين في المستوطنات الإسرائيلية الواقعة في منطقة الممرات إمكانية الوصول الآمن والمباشر مع إسرائيل. و الأهم من ذلك، إن وجود المستوطنات والبؤر الاستيطانية الإسرائيلية في هذه الممرات سوف يبقي المشروع الاستعماري الإسرائيلي على قيد الحياة الامر الذي سوف يعمل على تقويض الطموح الفلسطيني لدولة فلسطينية متصلة جغرافيا، دولة مستقلة خاصة بهم. والجدير بالذكر أنه خلال سنوات الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، تم بناء 31 مستوطنة إسرائيلية في منطقة الممرات الإسرائيلية هذا بالإضافة إلى إقامة ما يقارب 100 بؤرة استيطانية التي من شأنها ان تعزز من الوجود الإسرائيلي في المنطقة والسيطرة عليها حتى لا يتم التنازل عنها في أي مفاوضات مستقبلية مع الفلسطينيين.

13. الطرق الالتفافية الإسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

بدأ مصطلح 'الطرق الالتفافية' بالظهور مع مرحلة اتفاقيات أوسلو- أيلول 1993 (التي تم توقيعها بين منظمة التحرير الفلسطينية و إسرائيل) للإشارة إلى الطرق التي أقامها الإسرائيليون في المناطق الفلسطينية المحتلة بهدف ربط المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية بعضها ببعض و تلك داخل إسرائيل. منذ ذلك الحين، كثفت إسرائيل من جهودها لزيادة حجم الطرق الالتفافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة كجزء من سياستها لفرض حقائق على أرض الواقع والتي في النهاية سوف تؤثر على نتائج المفاوضات مع الفلسطينيين، بما في ذلك إنشاء دولة فلسطينية متصلة جغرافيا وقابلة للحياة. و خلال سنوات الاحتلال الـ 52، تمكنت إسرائيل من شق شبكة من الطرق الالتفافية على

اراضي محافظة رام الله بلغ طولها 190¹⁰ كيلومتر وذلك لتسهيل تواصل المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية مع بعضها البعض في محافظة رام الله. ووفقا لاتفاقيات أوسلو، فقد سمح للفلسطينيين باستخدام هذه الطرق الا أنه عقب اندلاع الانتفاضة الثانية بتاريخ 30 أيلول من العام 2000، منعت سلطات الاحتلال الاسرائيلي الفلسطينيين من استخدام هذه الطرق تحت ذريعة "الدواعي الأمنية". والجدير بالذكر أن إقامة الطرق الالتفافية الاسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة عملت على كبح تنمية المجتمعات المحلية الفلسطينية في الضفة الغربية من خلال خلق واقع من العوائق في المناطق المخصصة للتنمية.

• حالة دراسية: الامر العسكري الإسرائيلي رقم 06/88/ت: اسرائيل تطبق سياسة الفصل العنصري للطرق في الضفة الغربية المحتلة

سلمت سلطات الاحتلال الاسرائيلي في العاشر من شهر كانون أول من العام 2014 أهالي قرى عين عريك وبيت عور الفوقا وبلدة بيتونيا في محافظة رام الله أمرا عسكريا جديدا يحمل رقم 06/88/ت (تمديد رقم 2 وتعديل حدود) وموقعا من "نيتسان ألون"، قائد قوات جيش الاحتلال الاسرائيلي في الضفة الغربية المحتلة، ويقضي بتمديد سريان مفعول مصادرة الاراضي في التجمعات الفلسطينية السابقة الذكر للمرة الثانية على التوالي لأغراض أمنية دون تخصيص. وتقع الاراضي المستهدفة في كل من بيت عور الفوقا وبيتونيا وعين عريك.

وفي تحليل لمعهد الابحاث التطبيقية – القدس (أريج) للامر العسكري والخرائط المرفقة، فان إسرائيل تريد تمديد صلاحية سيطرتها على الأراضي في المنطقة المستهدفة حتى تستطيع استكمال تأهيل الطريق البديل في المنطقة التي تعده بذريعة تسهيل حركة الفلسطينيين في المنطقة، الا انها أولا وأخيرا، تطبق سياسة الفصل العنصري بين الفلسطينيين والاسرائيليين لحماية حركة تنقل المستوطنين على الطريق رقم 443، وبالتالي تكون سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد أعطت لنفسها الغطاء والمبرر القانوني للسيطرة على هذه الأراضي الفلسطينية وحرمان الفلسطينيين من حقهم من الاستفادة منها، فيما ضمنت مصالحها الاستيطانية.

وهذه ليست بالمرّة الأولى التي تتخذ فيها السلطات الاسرائيلية مثل هذه الاجراءات، فقد توالى في الاعوام الماضية على اتباع مثل هذه الاسلوب (اصدار أوامر تمديد سريان وتعديل حدود) في محاولة منها لتمديد فترة سيطرتها على الاراضي المستهدفة وذلك حتى تتمكن من تنفيذ مخططاتها الاستيطانية في المنطقة المراد استهدافها. وبالرجوع الى الامر العسكري السابق الذكر (06/88/ت)، فقد صدر هذا الامر العسكري لأول مرة في اواخر شهر شباط من العام 2008 وكان يقضي بمصادرة 578.99 دونما من أراضي قرى بيتونيا وبيت عور الفوقا لشق ما وصفته اسرائيل آنذاك "بطريق الحياة" ليصل قرى بيت عور الفوقا وبيت عور التحتا والقرى المجاورة لها في الجهة الغربية ببلدة بيتونيا ومراكز الحياة في مدينة رام الله، في محاولة من السلطات الاسرائيلية بأن يستعويض الفلسطينيين عن استعمال الطريق الالتفافي الاسرائيلي رقم 443 باستعمال هذا الطريق الجديد الذي تقوم اسرائيل بتأهليه حتى

¹⁰ وحدة نظم المعلومات الجغرافية و الاستشعار عن بعد، أريج 2018

يصبح طريقا بديلا للفلسطينيين في المستقبل وتحفظ اسرائيل بالشارع الالتفافي الاسرائيلي رقم 443 لاستعمال المستوطنين والجيش فقط.

ومثل أغلبية الأوامر العسكرية التي تصدرها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، فإنها تقوم بتسليم الأمر لأصحاب الشأن بعد انقضاء الفترة القانونية المنصوص عليها في الأمر للاعتراض عليه لدى الدوائر الاسرائيلية المعتمدة والتي غالبا تكون سبعة أيام، تبدأ من تاريخ توقيع الأمر العسكري. وتظهر الخرائط الاسرائيلية المرفقة بالأمر العسكري 06/88/ت أن الامر صدر في التاسع من شهر تشرين الثاني من العام 2014، إلا أن السلطات الاسرائيلية سلمت الامر العسكري للفلسطينيين عقب مرور شهر من صدوره، ويأتي ذلك في اطار السياسة الاسرائيلية الهادفة الى عدم إعطاء فرصة للفلسطينيين للاعتراض على الأمر العسكري الاسرائيلي وبالتالي تعطيل الإجراءات بحق الفلسطينيين.

ويعتبر الشارع الالتفافي الاسرائيلي رقم 443 حلقة وصل حيوية بين مدينة رام الله والعديد من القرى الفلسطينية الواقعة الى الجنوب الغربي من المدينة مثل قرى صفا، بيت سيرا، خربثا المصباح، بيت عور التحتا، بيت عور الفوقان الطيرة، وبيتونيا. وعقب اندلاع الانتفاضة الفلسطينية الثانية في شهر ايلول من العام 2000، شهدت تلك المنطقة أحداث عدة بين الفلسطينيين والمستوطنين القاطنين في المستوطنات الاسرائيلية في تلك المنطقة، الامر الذي دفع بسلطات الاحتلال الاسرائيلي الى إغلاق الشارع 443 في وجه الفلسطينيين مع السماح للمستوطنين باستخدامه دون الاخذ بعين الاعتبار ما يشكله هذا الشارع من رابط حيوي بين قرى غرب رام الله والمدينة نفسها والمعاناة التي سوف يتكبدنها الفلسطينيون جراء هذا الاغلاق. وعقب عملية الاغلاق، اضطر الفلسطينيون القاطنين في القرى السابقة الذكر الى تحويل خط سيرهم الى طرق اخرى بديلة وطويلة تستغرق ما بين 45 دقيقة الى ساعة تقريبا عوضا عن 10 دقائق على الطريق 443 وذلك للوصول الى أماكن عملهم وتجاريتهم والاماكن التعليمية والصحية وغيرها. في الوقت نفسه ضمن جيش الاحتلال الاسرائيلي بهذا الاجراء الاستخدام الاسرائيلي المطلق للشارع الالتفافي رقم 443 و الذي هو جزء من سياسة العزل التي تنتهجها الحكومة الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية المحتلة وكشفتها بشكل علني وواضح في شهر تشرين اول من العام 2004 و تضمنت بناء شبكة من الطرق البديلة للفلسطينيين في الضفة الغربية موزعة بطريقة من شأنها أن تفصل الضفة الغربية إلى معازل غير متواصلة جغرافيا في نفس الوقت، الاحتفاظ بالشوارع الالتفافية الاسرائيلية للاستخدام الاسرائيلي المطلق.

وبقي الشارع الالتفافي الاسرائيلي رقم 443 مغلقا لأعوام عدة (تقريبا سبعة أعوام) بالرغم من التماسات الفلسطينية في المحاكم الاسرائيلية بهذا الصدد. وفي التاسع والعشرين من شهر كانون اول من العام 2009 أمرت المحكمة العليا الاسرائيلية جيش الاحتلال الاسرائيلي بالسماح للفلسطينيين بالسفر على الشارع الالتفافي الاسرائيلي رقم 443، وأمهلته المحكمة الجيش آنذاك فترة خمسة اشهر للتوصل الى وسيلة لضمان امن المستوطنين الذين يستخدمون هذا الشارع مع السماح للفلسطينيين باستخدامه أيضا. ومن الواضح ان الترتيبات الامنية التي اتخذها جيش الاحتلال الاسرائيلي منذ ذلك الوقت وحتى يومنا هذا دفع ثمنه الفلسطينيون اذ توالى الاوامر العسكرية الاسرائيلية لمصادرة الاراضي الفلسطينية في تلك المنطقة لإيجاد طرق بديلة للفلسطينيين حتى تضمن التزامها بتوفير الامن والحماية للمستوطنين، في ذات الوقت تضمن عدم استخدام الفلسطينيين للطريق الحيوي رقم 443.

14. هجمات المستوطنين الاسرائيلية على الاراضي والممتلكات في محافظة رام الله والبيرة

في الحرب الدائرة على الأراضي الفلسطينية بين المستوطنين الإسرائيليين وسلطات الإحتلال الإسرائيلي من جانب والفلسطينيين من جانب آخر، تقف سلطات الإحتلال وعلى رأسها السلطة القضائية الإسرائيلية لتسهيل للمستوطنين عملية استيلائهم على الأراضي الفلسطينية، بهدف إقامة بؤر استيطانية جديدة وتوسيع المستوطنات القائمة فعلياً وبشكل غير شرعي لفرض حقائق وأمر واقع على الأرض يصعب تغييره في حال التوصل إلى اتفاق سلام مع الفلسطينيين. وكما الأعوام السابقة، فإن اعتداءات المستوطنين التي طالت الفلسطينيين وممتلكاتهم تزايدت بشكل ملحوظ خلال الأعوام الاخيرة الماضية وأصبحت تشكل خطراً كبيراً على جميع نواحي الحياة. وتجدر الإشارة الى أن اعتداءات المستوطنين تحولت خلال العقد الماضي وعلى وجه الخصوص، من اعتداءات شديدة العنف والعدائية تجاه السكان الفلسطينيين إلى هجمات منظمة بغرض ترويع الفلسطينيين وتعريض حياتهم للخطر. وخلال أعوام الإحتلال الإسرائيلي الثمانية والأربعون للأراضي الفلسطينية المحتلة، عمل المستوطنون على الاستيلاء، وبشكل غير قانوني واحادي الجانب، على أكبر مساحة ممكنة من الأراضي الفلسطينية المحتلة لتوطين ما يزيد عن 800 ألف مستوطن يقيمون اليوم في 198 مستوطنة و 220 بؤر استيطانية في الضفة الغربية المحتلة.

وتبقى هجمات المستوطنين على الفلسطينيين وممتلكاتهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة تشكل مصدر قلق رئيسي وخصوصاً أن معظم الهجمات التي يرتكبها المستوطنين تتم تحت مرأى ومسمع قوات جيش الإحتلال الإسرائيلي و يتم تجاهلها فيما بعد. وتجدر الإشارة الى ان هجمات المستوطنين المتعمدة قد تصاعدت بشكل غير متوقع على مدى العقد الماضي من حيث العدد والنوع وتميزت بالعنف والعدائية والكرهية للفلسطينيين والعرب، وهدفت بمجملها الى قلب حياة الفلسطينيين رأساً على عقب وتدمير الأراضي الزراعية واقتلاع وحرق الأشجار وتلويث الحقول الزراعية وآبار المياه. وتبين الإحصاءات الصادرة عن معهد الابحاث التطبيقية - القدس (أريج) أن عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة أخذت بالارتفاع، حيث انه منذ العام 2007 وحتى نهاية العام 2018، تم توثيق قرابة ال 200 اعتداء في محافظة رام الله طالت انتهاكات المستوطنين الأماكن الدينية المقدسة، مثل الكنائس والجوامع وحرق مقتنياتهم والكتابات المسيئة والمعادية للمسيحية والإسلام على جدرانها. ومن دون شك، فإن المستوطنين الإسرائيليين يستمدون شجاعتهم والدعم والتحفيز لإطلاق هجماتهم ضد الفلسطينيين من الحكومة الاسرائيلية وجيش الإحتلال الإسرائيلي اللذان يبذلان كل الجهد لحماية المستوطنين وتوفير غطاء قانوني لهجماتهم التي تُنفذ في جميع محافظات الضفة الغربية.

15. الاوامر العسكرية الاسرائيلية في محافظة رام الله والبيرة

لقد حاولت إسرائيل مرارا و تكرارا الهروب من مكانتها كدولة محتلة للأراضي الفلسطينية من خلال محاولاتها تبرير وجودها بوصفها الإداري في الأراضي المحتلة. و لهذا السبب لجأت إسرائيل و منذ

احتلالها للضفة الغربية و قطاع غزة في العام 1967 إلى الأوامر العسكرية لشرعنة أعمالها الاستيطانية باستخدام مبرراتها الشهيرة "الاعراض العسكرية" و"الضرورات الامنية" لانتهاك القوانين الانسانية الدولية و قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن. وفي أعقاب توقيع اتفاقية أوسلو في العام 1993، أصدرت إسرائيل الاف الأوامر العسكرية لمصادرة مساحات شاسعة من الاراضي الفلسطينية للأغراض العسكرية المختلفة وذلك لتعزيز سيطرتها على الأراضي بدءا من بناء المستوطنات وتوسيع المستوطنات القائمة وشق الطرق الالتفافية واقامة القواعد العسكرية وغيرها من الانتهاكات، هذا بالإضافة الى بناء جدار العزل العنصري. ففي محافظة رام الله، أصدر جيش الاحتلال الإسرائيلي مئات الأوامر العسكرية لتنفيذ مخططاته الاستيطانية، و كثير من هذه الاوامر لم تكن متاحة للعامة، ولكن تلك المتوفرة حتى هذا اليوم تظهر في الجدول رقم (8):-

الجدول رقم (8): الأوامر العسكرية الإسرائيلية الصادرة في محافظة رام الله والبيرة	
نوع الأمر العسكري	عدد الأوامر العسكرية
هدم ووقف عمل	74
مصادرة أراضي	شملت أملاك دولة ومصادرة لبناء جدار العزل العنصري وللخدمات العسكرية
	173
المجموع	247
المصدر: قاعدة بيانات الاوامر العسكرية الاسرائيلية التابعة لمعهد الابحاث التطبيقية - القدس (أريج)، 2018	

مُلخَص

على الرغم من الشجب والاستنكار الدولي ، فإن إسرائيل ماضية ، ومن جانب واحد، في بناء جدار الفصل العنصري ؛ وعزل ومصادرة مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية في رام الله . فإذا استمر هذا الوضع، فإن التجمعات الفلسطينية في محافظة رام الله سيتم احاطتها بمجموعة معقدة من الجدران والمستوطنات و الطرق الالتفافية التي من شأنها القضاء على أي إمكانية مستقبلية للمجتمع الفلسطيني لتوسيع وبالتالي يشكل خطرا على التنمية المستدامة.

معهد الأبحاث التطبيقية القدس - (أريج) يؤكد على حتمية أن توافق إسرائيل على الشرعية والقوانين و القرارات الدولية للأمم المتحدة؛ ويشدد على ضرورة محاسبة إسرائيل على أفعالها في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ و يدعو إلى عدم اللامبالاة وقتنا طويلا على عدم إسرائيل عن إرادة المجتمع الدولي لإنهاء و بالتالي جعل إسرائيل تتفق مع قرارات الأمم المتحدة بما في ذلك : قرار مجلس الأمن 452 (1979) الذي يدعو ' حكومة وشعب إسرائيل إلى الوقف على أساس عاجل ، في إنشاء والبناء وتخطيط المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، بما فيها القدس، " قرار مجلس الأمن 446 (1979) "الذي يحدد أن سياسة وممارسات إسرائيل في إقامة المستوطنات في الأراضي

الفلستينية والعربية الأخرى المحتلة منذ عام 1967 ليس لديها القانونية صحة و تشكل عقبة خطيرة أمام تحقيق سلام شامل و عادل و دائم في الشرق الأوسط".